وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة العربي التبسي – تبسة
Larbi Tebessi University – Tebessa
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
Faculty of Humanities and Social Sciences

قسم : علم الاجتماع

تخصص : انحراف وجريمة

مذكرة ماستر تحت عنوان

الأطفال ضحايا التسول

دراسة ميدانية بشوارع ومساجد مدينة تبسة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر L.M.D

من إعداد الطالبتان

- إيمان رقية
- جميلة بوترفاس

إشراف الأستاذ

طارق بوزغاية

أعضاء لجنـــة المناقشة

الاســـم واللقـــــب	الدرجـــــة العلميـــة	الصفـــــة
د. لبني فتيحة	أستاذ محاضر –أ–	رئيســـــــــا
د. بوزغاية طارق	أستاذ مساعد –أ–	مشرفـــا ومقررا
د. توايحية رابح	أستاذ محاضر –أ–	عضوا ممتحنـــا

السنة الجامعية 2021 / 2022

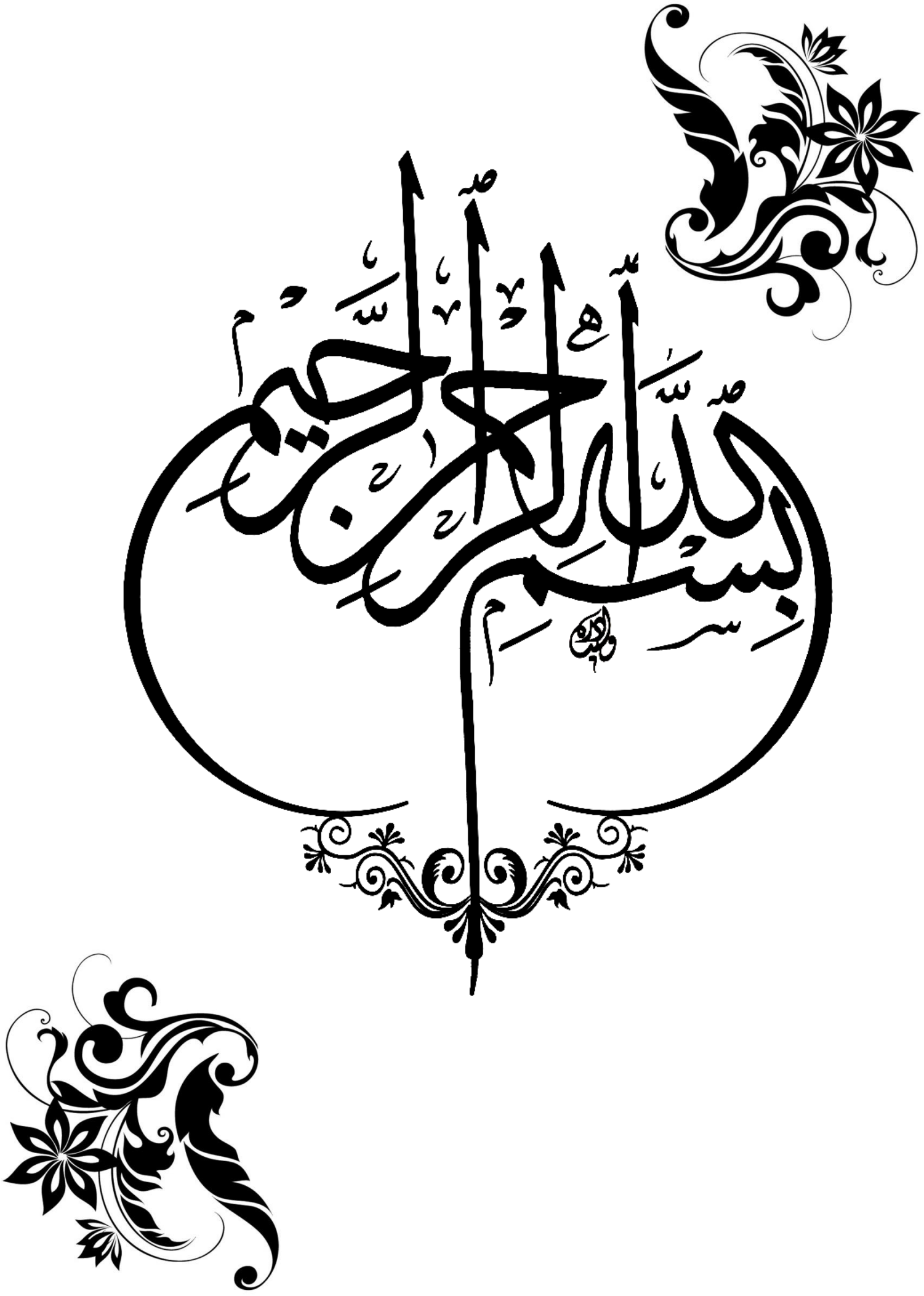
بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Université Larbi Tébessi -Tébessa-
Faculté des Sciences Humaines et Sociales
Département de sociologie

جامعة العربي التبسي - تبسة
كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية
قسم علم الاجتماع

إذن بالطبع

أنا الموقع أسفله الأستاذ(ة) المشرف(ة): .....

الرتبة: .....

أشهد أن المذكرة المعنونة:

الأطفال صحايا التسول

حرية تنقل الأطفال في شوارع وساحات تبسة

والمكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص: علم اجتماع الاتصال والعلاقات العامة

من إعداد:

الطالب(ة): رقية إلياس ..... الطالب(ة): يوسف قايب جميلة .....

تتوفر على الشروط العلمية والمنهجية، الموضوعية والشكلية والتي تؤهلها للمناقشة العلنية بعد تعيين لجان المناقشة، وعليه أوقع على هذا الإذن للطالب بطبع المذكرة وايداعها لدى إدارة القسم بنسختيها الورقية والالكترونية.

تبسة في: 2022/06/12

توقيع الأستاذ المشرف

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة العربي التبسي – تبسة–
كلية العلوم الإنسانيةو الإجتماعية
قسم علم الاجتماع

تعهد

أنا الموقع أسفله الطالب(ة): بوشرقاب جميلة .....

المعدة (ة) للمذكرة المعنونة بـــ

الاطفال ضحايا الشوارع دراسة ميدانية بشوارع .....
وهاجية قنبة وعبة .....

والمكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص: علم اجتماع الجنائي وحيازة .....

وبعد اطلاعي على القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 والذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها لاسيما المادة 03، المادة 07، المادة19، المادة 35 منه:

أتعهد بتحمل المسؤولية العلمية والقانونية حول هذا العمل كما أشهد بخلوه من كل انتحال لأعمال الغير ، اقتباس غير منسوب لصاحبه، ترجمة دون ذكر المصدر ، وضع أشكال بيانية أو خرائط أو صور دون الإشارة إلى المصدر ، أو ذكر أسماء محكمين دون علمهم أو موافقتهم أو مشاركتهم ، وعليه أمضي هذا التعهد.

جامعة تبسة في : 2022/06/01

2022 جوان 01

اقر وأتعهد بما ورد أعلاه

التوقيع والبصمة

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة العربي التبسي – تبسة–
كلية العلوم الإنسانية و الإجتماعية
قسم علم الاجتماع

تعهد

أنا الموقع أسفله الطالب(ة): ...رقية ابتسام...

معدة (ة) للمذكرة المعنونة بـــ

"الأطفال ضحايا الشوارع دراسة ميدانية بشوارع وساحة ..."

...بتبسة...

المكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص: علم اجتماع الجريمة والعقوبة

بعد اطلاعي على القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 والذي يحدد القواعد المتعلقة الوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها لاسيما المادة 03، المادة 07، المادة19، المادة 35 منه:

أتعهد بتحمل المسؤولية العلمية والقانونية حول هذا العمل كما أشهد بخلوه من كل انتحال لأعمال الغير ، قتباس غير منسوب لصاحبه، ترجمة دون ذكر المصدر ، وضع أشكال بيانية أو خرائط أو صور دون الإشارة إلى المصدر ، أو ذكر أسماء محكمين دون علمهم أو موافقتهم أو مشاركتهم ، وعليه أمضي هذا التعهد.

جامعة تبسة في: 2022/6/1

01 جوان 2022

اقر وأتعهد بما ورد أعلاه

التوقيع والبصمة

شكر وعرفان

نحمد الله ونشكره الذي وفقنا في إنجاز وإتمام هذا العمل، ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله، لذلك نتقدم بالشكر الجزيل والاحترام والتقدير إلى من قدم إلينا التوجيه والتحفيز إلى الأستاذ المشرف (طارق بوزغاية) على كل ما قدمه لنا من معلومات قيمة وتوجيهات سديدة ساهمت في إثراء رصيدنا المعرفي، وعلى رحابة صدره علينا.

إلى أساتذة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية على كل ما قدموه لنا من دعم ومساندة والشكر موصول لكل من قدم لنا يد العون من قريب أو من بعيد ولو بكلمة تشجيع عابرة.

فشكرا للجميع بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى

فهرس الموضوعات

العنــوان	الصفحة
شكر وعرفان	
مقدمة.....	أ
الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة	
1. الإشكالية.....	04
2. مبررات اختيار الموضوع.....	08
1.2. عوامل ذاتية (الدوافع).....	08
2.2. عوامل موضوعية (الأسباب).....	08
3. أهمية وأهداف الدراسة.....	09
4. مفاهيم الدراسة.....	09
1.4. التسول.....	09
2.4 تعريف الطفل.....	12
3.4. تعريف الضحية.....	12
5. الدراسات السابقة.....	14
1.5. دراسة *gloria samuel* (أجنبية)	15
2.5. دراسة ريم عبد الوهاب إسماعيل 2013 (عربية)	16
3.5. دراسة مصابيح فوزرية 2008 (محلية)	16
6. النظريات المفسرة للظاهرة التسول.....	18

1.6. نظرية المخالطة الفارقة.....	18
2.6. نظرية تنازع الثقافات.....	20
خلاصة	21
الفصل الثاني: ماهية التسول	
تمهيد.....	23
1. لمحة تاريخية عن ظاهرة التسول.....	23
2. أسباب وعوامل التسول.....	26
1.2. أسباب التسول.....	26
2.2. عوامل التسول.....	28
3. تصنيف التسول وأنواعه.....	31
1.3. تصنيف التسول من حيث ظهوره ووضوحه.....	31
2.3. تصنيف التسول من حيث وقت استمراره.....	31
3.3. تصنيف التسول من حيث واقع التسول.....	32
4.3. تصنيف التسول حسب طبيعة شخصية المتسول.....	33
5.3. تصنيف التسول من حيث شكل الانحراف.....	33
6.3. تصنيف التسول من حيث طبيعة هدف المتسول.....	33
4. أساليب ممارسة التسول.....	34
5. المشكلات المترتبة على التسول.....	35
1.5. المشكلات الاقتصادية.....	35
2.5. المشكلات الأمنية.....	36

3.5. المشكلات حضارية.....	36
4.5. المشكلات الصحية.....	37
6. ظاهرة التسول في الجزائر.....	37
7. التسول ظاهرة تشوه سمعة المجتمع.....	41
خلاصة.....	43
الفصل الثالث: مشكلات استغلال الطفل في التسول وتدابير الحماية	
تمهيد	45
1. أسباب انتشار التسول بالأطفال.....	45
1.1. الهجرة الوافدة من دول الجوار	45
2.1. عمليات استغلال الأطفال تحت غطاء التسول.....	46
3.1. انتشار ظاهرة الأمهات العازبات.....	46
2. أثر التسول على الطفل.....	46
1.2. النزعة إلى العدوانية وحب العنف.....	47
2.2. عدم الاستقرار العاطفي	47
3.2. تردي الصحة النفسية والجسدية للطفل.....	47
4.2. اكتساب سلوكيات إنحرافية.....	47
5.2. التخلي عن العمل وامتهان التسول	47
3. حماية الأطفال من التسول.....	48
1.3. الحماية القانونية للأطفال ضحايا التسول.....	48

2.3. آلية الأخطار لحماية الأطفال ضحايا التسول.....	56
3.3. المخطط الوطني لمحاربة التسول بالأطفال.....	57
4.3. العراقيل التي تحد من تطبيق تدابير حماية الطفولة.....	57
خلاصة.....	59
الفصل الرابع: الإطار المنهجي للدراسة	
تمهيد.....	61
1. الدراسة الاستطلاعية.....	61
2- منهج الدراسة	61
3. أداة الدراسة.....	62
4. مجتمع الدراسة وعينتهم.....	62
5. مجالات الدراسة	63
1.5. المجال الجغرافي	63
2.5. المجال البشري.....	64
3.5. المجال الزمني.....	64
خلاصة	64
الفصل الخامس: الدراسة الميدانية	
تمهيد.....	66
1. تحليل معطيات الدراسة.....	66
2. نتائج الدراسة في ظل النظريات المعتمدة.....	72
3. نتائج الدراسة في ظل الدراسات السابقة.....	74
4. النتائج العامة للدراسة.....	75

خلاصة	77
خاتمة.....	79
قائمة المصادر والمراجع.....	82
الملاحق.....	88

مقدمة

تبرز الحياة الكثير من الأمور التي لا يرضى عنها الإنسان، بل ويحاول جاهدا أن يكافحها بشتى الطرق والأساليب، ومن بين تلك المظاهر التي باتت مشكلة حقيقية هي مشكلة التسول. فالتسول ظاهرة تعاني منها المجتمعات سواء المتخلفة أو المتقدمة ومشكلة اجتماعية أخذت بالتفاقم والازدياد مع انتشار حالات البطالة والفقر والتشرد، فتعد من أبرز الأمراض الاجتماعية التي لا يخلو منها أي مجتمع في العالم، فأصبح المتسولون يلجئون إلى أساليب وطرف لاستعطاف الناس، وما يلاحظه كل من يتجول في الشوارع العامة وإن كنا لا ننكر وجود بعض الحالات الحقيقية لأناس عاجزين عن العمل وتوفير لقمة العيش لأنفسهم بسبب المرض أو الإعاقة، إلا أن ظاهرة التسول أصبحت تعرف تطورا خطيرا خاصة في السنوات الأخيرة، لكن ما يلفت الانتباه دخول العديد من الأطفال في هذا المجال الذي يوشك أن يتحول إلى مهنة، فمنهم من يستغل الأطفال ببراءتهم ويقوم باستثمارهم في هذه التجارة المربحة، حيث أصبح التسول باستعمال الأطفال ظاهرة مألوفة نشاهدها في كل مكان وبمختلف الطرق التي ينتهجونها بغض النظر عن حجم الضرر النفسي والجسدي الذي قد يتعرض له الطفل، ومن المعلوم أن المكان الطبيعي للطفل هو البيت أو المدرسة وليس الشارع، وعندما تتعلق القضية بالطفل يصبح من الواجب الوقوف على المشكلة ومعرفة دوافعها. ومن خلال ذلك نحاول اكتساب مهارات البحث العلمي واستيعاب معارف علمية جديدة.

فأردنا من خلال هذا العمل البسيط تسليط الضوء على ظاهرة خطيرة اشتدت بشكل يدعو إلى القلق في السنوات الأخيرة في المجتمع الجزائري والتبسي تحديدا وهي الأطفال ضحايا التسول، وحتى نتمكن من الإحاطة بالظاهرة من جميع الجوانب الخاصة بها واجهتنا عدة صعوبات، من بين هذه الصعوبات خوف المبحوثين وعدم ثقتهم بنا صعب علينا

الوصول إلى الحقائق الواقعية الخاصة بهم، وبالنسبة لبعض الحالات التي قبلت التحاور معنا تجيب بشكل مختصر ثم يرفضون مواصلة الحوار معنا وإعطائنا معلومات غير صحيحة رغم محاولاتنا الكثيرة لإقناعهم.

وتسعى دراستنا لإبراز تفشي ظاهرة تسول الأطفال وكونهم ضحية لهذه العملية تم الكشف عن الظروف المؤدية لنمو امتهان التسول لدى الأطفال وإظهار قوة هذه الظروف في الدفع بهم للخروج للشارع ومواجهة قسوة المجتمع وذلك بإتباع خطوات منهجية علمية حيث قسمنا دراستنا إلى خمسة فصول؛ الجزء النظري في ثلاث فصول، وفصلان للجزء الميداني.

الفصل الأول هو الإطار النظري للدراسة تطرقنا فيه إلى الإشكالية ومبررات اختيار الموضوع وأهداف وأهمية الدراسة وتحديد المفاهيم المرتبطة بالدراسة إلى جانب وضع تفسير عن الدراسات السابقة والنظريات المفسرة لهذه الظاهرة.

أما الفصل الثاني تناولنا فيه ماهية التسول ويتضمن لمحة تاريخية عن ظاهرة التسول وأنواعه وأساليب ممارسة التسول والمشكلات المترتبة عن التسول، أما الفصل الثالث بعنوان مشكلات استغلال الطفل في التسول وتدابير الحماية يتضمن أسباب انتشار التسول بالأطفال وعمليات استغلال الأطفال تحت غطاء التسول وانتشار ظاهرة الأمهات العازبات وأثر التسول على الطفل.

وخصصنا الفصل الرابع للإجراءات المنهجية للدراسة، تطرقنا فيه إلى الدراسة الاستطلاعية ومنهج الدراسة ومجالات الدراسة وأداة الدراسة، الفصل الخامس تم تحليل ومناقشة نتائج الدراسة من خلال عرض النتائج وتحليلها واستخلاص النتائج وتقديم بعض الاقتراحات بخصوص موضوع البحث، وأخيرا الخاتمة.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة
1. الإشكالية
2. مبررات اختيار الموضوع
3. أهمية وأهداف الدراسة
4. تحديد مفاهيم الدراسة
5. الدراسات السابقة
6. النظريات المفسرة للظاهرة التسول

سوف نتطرق في هذا الفصل إلي إشكالية الدراسة والسؤال الرئيسي وأهمية وأهداف الدراسة وأهم مبررات اختيار الموضوع وتحديد مفاهيم ومصطلحات الدراسة واهم الدراسات السابقة والنظريات المتبناة في بحثنا المدروس.

1. الإشكالية

تعد ظاهرة التسول من الظواهر الاجتماعية المرضية التي عرفتها المجتمعات البشرية منذ عصورها الأولى إلى وقتنا الحاضر، فظاهرة التسول تعمل على تشويه صورة المجتمع وسمعته، فقد أصبحت تهدد المجتمعات في كل بقاع العالم بما أنها تجعل الفرد يرتدي ثوب الذل والاحتياج بغية الحصول على ما ليس له من مال غيره، مما يستعطف الآخرين ويستجدي انتباههم.

إن التسول كظاهرة لا تنشأ في الفراغ بل إنها تنشأ داخل بيئة تشكل تبعا للمؤثرات محددة ومتغيرة لها علاقة بالوضع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والثقافي السائد في تلك البنية، والتسول كظاهرة ترى أنها متصلة في الأساس بظاهرة الفقر الذي يمثل احد ابرز المشكلات اللصيقة بالبناء الاجتماعي منذ قدم البشرية ويعد إلى جانب ذلك التحدي الأكبر لمعظم المجتمعات ومن بينها المجتمع اللامساواة في توزيع الثروات والدخل والتي تتجلى في عدم الإنصاف والعدل من حيث الحظوظ الممنوحة لفئة معينة على حساب فئة أخرى، فالتسول في الجزائر لم يكن أمرا مألوفا فالمعروف أن الناس في هذا البلد متعففون لهم عزة النفس وهذا ما يمنعهم من مد أيديهم عملا بمقولات شعبية مثل **"شاقي ولا محتاج"** إلا إن الموازين انقلبت مؤخرا فتضاعف عدد المتسولين في الشوارع وبات الاستثناء أحيانا أن لا يمر يومك من دون أن يطلب منك المال من كل الأعمار والأجناس.

أصبحت هذه الظاهرة تنتشر وفي ازدياد مستمر على الرم من وجود الكثير من القوانين الرادعة لمكافحة التسول وهذا ما يجعل العديد من الباحثين يريدون إلقاء النظر عليها بسبب شدة تعقيدها نظرا لكثرة المتسولين وابتكارهم طرق وأساليب متنوعة للتسول والتأثير على الآخرين من خلال كسب تعاطف الناس حيث يدعي بعضهم الإصابة والشلل والعجز ويقوم بالتحايل لتحقيق هدفه مفترشا الأرض وأمامه قطعة من القماش لوضع النقود عليها، وقلة النظافة وادعاء الجوع والحاجة.

والمشكلة الأكبر والتي تدعو إلى القلق أن تمس شريحة مهمة من المجتمع وهي الأطفال فتعد مرحلة الطفولة من أهم مراحل حياة الإنسان ففيها تتحدد ملامح شخصيته ويكتمل نموه البدني والفكري، لذلك يجب أن يحاط الطفل أثناءها بحماية شاملة ورعاية متواصلة حتى ينشأ في أفضل الظروف ويكون متوازنا نفسيا وجسديا وأهم ما يميز هذه المرحلة هو الضعف البدني والفكري والعاطفي للطفل ،لذلك فهو في أمس الحاجة للرعاية والعناية ونظرا لضعف الطفل فهو معرض للاستغلال من طرف البالغين (الكبار)، فمنهم من يقوم باستثمارهم في هذا المجال عبر استقطاب الناس، حيث أصبح يستول الأطفال من الظواهر الخطيرة التي لها انعكاسات وأبعاد متساوية على الأجيال الصاعدة في مجتمعنا كما هي انتشرت بشكل ملفت للانتباه وأحيانا يبعث القلق على مشغل هؤلاء الأطفال.

نحن نعلم أن التسول جريمة يعاقب عليها القانون وهو سلوك وهو سلوك مؤذي ومذموم في ديننا الحنيف فقد خلق الله بني آدم وأوكل له مهمة له الاستخلاف في الأرض وعمارتها، وأراد من هذا الإنسان بعد تحقيق العبودية له أن يكون قويا منتجا لا متكاسلا متواكلا وحث الإسلام على العمل وبين أن أفضل وأطيب من أكل الإنسان ما كان حلالا ومن كسب يده وأثنى عز وجل على الإنسان الصابر الذي مع حاجته لا يسأل إنما يصبر ويبحث يعفيه وهذا في قوله تعالى (لِّلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ

التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) [البقرة – 273]، فإذا كان التسول جريمة مذمومة دينيا وممنوعة قانونيا بالنسبة للعاقل البلاغ فكيف على طفل نشأ في أحضانها ونوشئ على ممارستها.

إذن نحن لا نهتم في دراستنا هذه لمشكلة التسول أو فئة المتسولين المجرمين بقدر ما سنركز على فئة تمارس التسول كسلوك إجرامي وفي الوقت نفسه هي ضحية الاندماج لهذه الظاهرة منذ نعومة أظافرهم وهم الأطفال ضحايا التسول الذين نشئوا في أحضان هذه الظاهرة مثلما نشئوا في أحضان آبائهم أو متبنيهم أو من يستخدمهم في عملية التسول فقد لاحظنا انه في السنوات الأخيرة ازدياد أعداد المتسولين ذكور وإناث في مدينة تبسة لان مدينة تبسة لم تسلم كذلك من هذه الظاهرة فمن بين الأماكن التي يكثر فيها المتسولين الأطفال في مدينة تبسة هي أماكن العبادة مستغلين خشوع العباد لإثارة الشفقة في نفوسهم عبر إطلاق عبارات الاستعطاف "ربي يسترك ربي يحفظك ويفرحك، وربي ينجحك، ربي يخليك والديك" حيث يشهد محيط المساجد في أيام الجمعة أي وقت صلاة الجمعة، زحمة مستولين أطفال ومتسولين كبار يتسولون بالطفل المريض البائس وبين الشوارع الرئيسية والأزقة وفي الحدائق والساحات العمومية وفي الأسواق الشعبية وأمام مراكز البريد والبنوك لمدينة تبسة وبين السيارات المتوقفة عند إشارات المرور بطرق زجاج النوافذ دون يأس من اجل بيع السلع البسيطة الحلوى العلك المناديل الورقية قد يعود السبب في ذلك إلى التفكك الأسري، فقدان الأب وإلام أو كليهما أو قد تكون الهجرة، وبإمكاننا أن نعدهم هنا ضحايا هذه الظروف، فهناك أهل يتسولون بأطفالهم ويستنجدون شفقة الناس مستغلين طيبة المشاعر حيال الأطفال لجني بعض المال بشكل سريع ومجاني دون بذل أي مجهود، وأحيانا يلجأ بعض الوالدين لإيذاء الطفل في جسده وتشويه بعض أعضاءه كالحرق وترك آثار في جسده التي تجلب انتباه الأفراد واستعطاف أكثر لقلوب المارة التسول يبقى الطفل لساعات طويلة دون راحة وفي ظروف مناخية قاسية مما يؤثر سلبا

على جسده وقدراته البدنية إضافة إلى ما قد يزرعه فيه التسول من ذل ومهانة والاتكال على الغير، بالتالي تعتبر ظاهرة التسول ونقلها في صورة تمثل ذلك الطفل المتسول المهان والدليل يبرز لنا التأثير الشديد على المجتمع التبسي وتنقل لنا معاناة هذه الفئة وظروفها القاسية، فإن المتجول في شوارع تبسة وفي الساحات العمومية والمسافر عبر البلديات والدوائر يلاحظ بعض المتسولين من جنسيات افريقية مختلفة تملك نصيب أوفر ضمن هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري عموما إلى جانب أطفال جزائريين، بالخصوص أطفال ولاية تبسة في درجة حرارة تفوق الأربعين أحيانا في وضع يثير الشفقة على الأطفال في عمر الزهور وتعريضه حياتهم ومستقبلهم للخطر، فالطفل المتسول يجد نفسه في وضعية تقترب من الانحراف ثم الجريمة بصفته نشأ وسط بيئة غير سوية فقد تكون أسرته المتسولة أو من يستخدمه للتسول وهذا المنطلق حسب نظرية سذرلاند "المخالطة" الفارقة فإن هذا الطفل سيتعلم السلوكيات غير السوية التسول بالتحديد من حيث تقنياتها وطرقها وأساليبها، كما من حيث فلسفتها وتبريراتها وتفسيراتها (الفقر، التفكك الأسري، المرض، المستوى المعيشي...) ومن الناحية الفلسفية قد يعيد تبريرات من علموه أنهم فقراء، أو مطرودين أو منبوذين أو قد يكون التبرير أنه يجب على المجتمع مساعدته دون سبب.

حيث أن كل ما ذكره سذرلاند في نظرية تراه متوفر عند الطفل المتسول ومن تبريرات له ومن اتجاهات ايجابية أو ميول لارتكاب هذه الجريمة والانحرافات المصاحبة لها من كذب واستعطاف غير بريء وتظاهرهم بالفقر أو الإعاقة أو استغلال شفقة الناس عليهم فإذا كانت التقنيات ووسائل التسول نفسها كما يبدوا من خلال الواقع الذي لاحظناه فقد تختلف فلسفة هذه الجريمة بين الآباء المتسولين وأبنائهم المتسولين أو بالأحرى فلسفة أطفال ضحايا التسول عموما، فنتساءل:

كيف يبرر الطفل ضحية التسول جريمته أو سلوكه؟

وقد اكتفينا بهذا التساؤل لتحليله مباشرة دون تفريعه إلى تساؤلين أو أكثر لسبب عدم تمكننا من التعمق في موضوع التبريرات، أي تبريرات التسول فقد يبدو للملاحظ البسيط بسيطا ولا يحتاج إلى تحليل بينما هو في الحقيقة يمكن التوسع فيه وقد خاننا في ذلك عائقا وضيق الوقت وقلة المراجع أو تكاد تكون منعدمة.

2. مبررات اختيار الموضوع

1.2. عوامل ذاتية (الدوافع)

- رغبتنا في معالجة موضوع حساس امتدت مخاطره في مجتمعنا المحلي وأصبحت من أكثر الظواهر الاجتماعية انتشارا.
- حب الاطلاع على هذه الظاهرة بتفاصيلها.
- الرغبة في اكتساب مهارات في ممارسة البحث العلمي.
- إثراء معلوماتنا عن تخصصنا (علم اجتماع الانحراف والجريمة).
- الاهتمام والميل الشخصي للموضوع.

2.2. عوامل موضوعية (الأسباب)

- يندرج الموضوع ضمن تخصص علم اجتماع الجريمة والانحراف.
- هذه الظاهرة مستمدة من واقعنا المعاش من خلال اهتمامانا بواقع المجتمع الجزائر وما أملته علينا مجموعة من الظواهر المحيطة بنا في حياتنا اليومية المتمثلة في الأعداد الهائلة للمتسولين خاصة فئة الأطفال.
- محاولة التطرق لجوانب الظاهرة وتوضيح أبعادها سوسيولوجيا.
- استفحال ظاهرة تسول الأطفال في المجتمع الجزائري خاصة في السنوات الأخيرة.

– فهم وتفسير هذه الظاهرة من خلال التعرف على الخلفيات المسؤولة عن حدوث هذه الظاهرة وانتشارها.

3. أهمية وأهداف الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تمس ظاهرة اجتماعية خطيرة التي ارتفعت وتيرتها خاصة في السنوات الأخيرة وبدأ الاهتمام بها دوليا ومحليا من طرف المختصين في العلوم الاجتماعية من أجل معرفة أسبابها وعواملها ذلك لأن تسول الأطفال وكونهم ضحية لهذه العملية والتي أصبحت تهدد بشكل كبير البناء الاجتماعي، فغايتنا الحصول على معلومات ميدانية عن طريق سبر آراء لدافع تسول الأطفال في الجزائر، ومحاولة الحصول على نتائج علمية من خلال دراسة هذه الظاهرة والتعرف على دور الدولة في الحد من هذه الظاهرة لاسيما من الناحية القانونية والتعرف عن مدى نجاعة القانون في الحد من انتشار الظاهرة في المجتمع، والكشف عن الطرق والأساليب التي يتبعها المتسولون الأطفال

4. تحديد مفاهيم الدراسة

1.4. التسول

1.1.4. لغة

التسول في اللغة من فعل تسول تسولا فهو متسول، ويقال تسول فلان شحذ سأل واستعطى، طلب العطية والإحسان من مصدر التسول، ويقال كثر التسول بالمدينة (واستعطى طلب العطية الاستعطاء، الشحاذة، إذن فالتسول هو طلب الشخص العطية والإحسان من شخص آخر. (القادر، صفحة 187).

– التسول من الناحية اللغوية من الفعل سأل، والسؤال هو ما يسأله الإنسان و(سأله) الشيء وسأله عن الشيء (سؤلا) و(مسألة).

– يقال سألت الله العافية طلبتها، والسؤال ما يسأل، والمسؤول المطلوب.

والفعل تسول في المعجم الوجيز يعني: سأل واستعطى ونجده أيضا في المعجم المحيط بمعنى استعطى وشحذ كما أشار المعجم إلى أن التسول يكثر في البلدان الفقيرة. (فهمي، 2013، الصفحات 160-161).

2.1.4. اصطلاحا

1.2.1.4. التسول سوسيولوجيا

هو نمط من أنماط السلوك البشري المرضي الذي يخرج عما يقره المجتمع ويألفه، ذلك أن التسول يعمل على تعطيل الطاقة البشرية وتحويلها إلى قوة غير منتجة تعيش عالة على المجتمع، حيث ينشأ التسول من البيئة دون أن يتدخل من العمليات والميكانيزمات النفسية حيث يصف علماء الاجتماع بأنهم ضحايا ظروف خاصة اتسمت بعدم الاطمئنان الاجتماعي، لأسباب متعلقة بالانخفاض الشديد للمستوى المعيشي الذي يعيشون في ظله وأنهم ضحايا مزيج من هذا وذاك. (المحسن، صفحة 624)

قد ورد تعريف التسول في بعض المعاجم الحديثة والدراسات التي تناولت ظاهرة التسول، نذكر في هذا السياق تعريف (أحمد صديق 1995) أطفال الشوارع من منظور معاناتهم النفسية والاجتماعية بأنه كل طفل من أسرة تفككت يعاني من ضغوطات نفسية وجسدية واجتماعية ولم يستطع التكيف معها فأصبح الشارع مصيره حيث لا يتوفر أي من سبل البقاء والنمو والحصانة الطبيعية ويعاني كل صنوف انتهاكات حقوق الطفل المعترف بها دوليا، كما ترى (عزة كريمة) أن طفل الشارع هو الذي يظل فترات طويلة أثناء اليوم في الشارع سواء كان يعمل أعمال هامشية مثل تنظيف الزجاج أو جمع القمامة أو بيع سلعة تافهة كمناديل الورق. (الشميري، 2012، صفحة 12)

2.2.1.4. التسول نفسيا

يرى د. حسين أن التسول يختلف عند النظرة العامة له حيث يركز اهتمامه العملي على شخصية المتسول ومراحل تصور هذه الشخصية مما يؤدي إلى انحراف نفسية حادة تقود إلى ممارسة التسول كما يؤكد على أن ظاهرة التسول من الظواهر التي تنشأ نتيجة عدم توافق المتسول أو سوء تكيفه مع المجتمع الذي ينشأ فيه وهذا يعود إلى اضطرابات شخصية بوجه عام. (علي، التسول.. بوصفه ظاهرة سوسيولوجية، 2021).

3.2.1.4. التسول قانونا

لم يعرف المشرع الجزائري التسول على الرغم من أنه نص عليه في قانون العقوبات رقم 14-01 وجرمه، حيث اقتصر على تنظيم أركانه وتحديد العقوبة المقررة للأشخاص القائمين به، وطبقا للمادة 195 من القانون أعلاه، اعتبر في حكم التسول الشخص الذي اعتاد أن يمارس فعل التسول في أي مكان رغم توفر وسائل العيش لديه، أو بإمكانه الحصول عليها بالعمل أو بأي طريقة مشروعة أخرى.

لم يتطرق القانون رقم 15-12 المتعلق بحماية الطفل بدوره أيضا إلى تعريف التسول بل نص على أن "التسول بالطفل أو تعريضه للتسول" يعد من ضمن الحالات التي تعرض الطفل للخطر وعرف الطفل على أنه: كل شخص لم يبلغ الثامنة عشر 18 ويفيد مصطلح "حدث" نفس معنى الطفل.

ونستخلص أن التسول يضع الطفل في خطر أو يعرضه لخطر كونه يسيء إلى معاملته ويؤثر على سلامته البدنية والمعنوية فيقف حاجزا أمام بناء مستقبله يحرمه من حقوقه الأساسية كحقه في متابعة دراسته لضمان مصيره، فيصبح ضحية جريمة ارتكبها أشخاص ودفع ثمنها أطفال أبرياء. (بلعسلي، 2020، صفحة 299).

4.2.1.4. التسول شرعا

يؤكد المشرع الحكيم على أن من يسأل الناس تكثرا ويتخذ من التسول حرفة أو مهنة له وهو قادر على الكسب بالطرق المشروعة لا يجوز ولا يبخل حيث جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم " من يسأل الناس أموالهم تكاثرا فإنما يسأل جهرا فليستقلل أو يستكثر".

وعليه فإنما يتسول ويتخذه مهنة لجمع المال ليكون مخالفا للشرع لأن المجتمع يوفر لكل محتاج فرص العيش الكريم عن طريق مؤسسات يقرها مثل : مصلحة الزكاة الجمعيات الخيرية وبالتالي لا تتيح له فرصة لكي يتسول. (أحمد، 1917، صفحة 71)

3.1.4. التسول إجرائيا

تسول أطفال في مدينة تبسة وبالخصوص في بعض الأماكن المحددة بممارسة سلوكيات لاستعطاف الناس أو بيع بعض الأشياء ويمارسون هذا السلوك غير السوي بأماكن كثيرة في المدينة مثل: الأسواق والمساجد والمطبات مما يجعلهم عالة على المجتمع وهذا السلوك ناتج عن أوضاع اقتصادية واجتماعية وسياسية غير طبيعية أفرزت أعداد كبيرة من هؤلاء.

2.4 تعريف الطفل

لغة الطفل بكسر الطاء المشدة وهو الصغير من كل شيء وقيل الطفل بأنه المولود مادام ناعما رضيعا قد يكون الطفل واحدا أو جمعا وعرف الطفل أيضا بأنه كل جزء من كل شيء عيينا كان أو حدثا والطفل يدعي كذلك طفلا منذ أن يسقط من بطن أمه والطفل جمعه أطفال ويستوي في ذلك الذكر والأنثى (عيسى الجرجارة 1988 صفحة42).

عند علماء النفس والاجتماع تعتبر مرحلة الطفولة من المراحل الهامة عند علماء النفس والتربية وسلوك الإنسان أو العلوم المتعلقة به وتعتبر دراسة النمو الطبيعي عند الإنسان دراسة هامة في جميع مراحل حياته المختلفة، لكن دراسة هذه الخصائص في مرحلة الطفولة والمراهقة

تعتبر أكثر أهمية ذلك لكونها مراحل أساسية في تكوين الفرد من الناحية الجسمية والانفعالية والمعرفية (ماهر جميل 2008 صفحة 10).

إجرائيا هو من يدعى طفلا حيث يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم وهي المرحلة العمرية التي تبدأ من الميلاد إلى بداية فترة المراهقة.

3.4. تعريف الضحية

عرفت الأمم المتحدة ضحايا الجريمة من خلال إعلانها الصادر بتاريخ 1985/11/29 شأن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة ضحايا الجريمة بأنهم "الأشخاص الذين أصيبوا بضرر فردي أو جماعي بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية أو الحرمان بدرجة كبيرة من التمتع بحقوقهم الأساسية عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية النافذة".

ومن خلال هذا الإعلان يمكن اعتبار شخص ما ضحية سواء كان مرتكب الفعل قد عرف أو قبض عليه، وبغض النظر عن العلاقة الأسرية بينه وبين الضحية، كما يضم مصطلح الضحية كذلك الأشخاص الذين أصيبوا بضرر ما جراء التدخل لمساعدة الضحايا في مصيبتهم أو منع الأذى عنهم.

أما المشرع الجزائري استعمل مصطلح المضرور في قانون الإجراءات الجزائرية بدل مصطلح الضحية.

وهذا وفق ما نصت عليه المادة 1 الفقرة 2 من ق.إ ج. التي جاء فيها على أنه "كما يجوز أيضا للطرف المضرور أن يحرك هذه الدعوة طبقا للشروط المحددة في القانون".

واستعمل المشرع أيضا مصطلح المدعي المدني في نص المادة 72 ق.إ.ج والتي جاء فيها على أنه "يجوز لكل شخص يدعي بأنه مضار لجريمة أن يدعي مدنيا بأن يتقدم بشكواه أمام

قاضي التطبيق المختص وكذلك ما نصت عليه المادة 75 ق.إ.ج والتي نصت على أنه "يتعين على المدعى المدني الذي يحرك الدعوى العمومية إذا لم يكن قد حصل على المساعدة القضائية أن يودع لدى قلم الكتاب المبلغ المقدر لزومه لمصاريف الدعوى وإلا كانت شكواه غير مقبولة وبقدر هذا المبلغ بأمر من قاضي التحقيق".

نجد أن المشرع استعمل مصطلح "الضحية" في المادة 118 من الأمر رقم 174-15 المؤرخ في 13 فبراير 1999، وبالرجوع إلى بعض القوانين والأوامر والمراسيم التنفيذية والتي نصت على أنه "كل حادث سير سبب أضرار جسمانية يترتب عليه التعويض لكل ضحية أو ذوي حقوقهم مطالبة المؤمن الصندوق الخاص بالتعويضات إذا كان له محل بأن يدفع لهم زيادة عن التعويضات المنصوص عليها في المادة 16 والمادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 47/99 والتي جاء فيها على أنه يعتبر ضحية عمل إرهابي كل شخص تعرض لعمل ارتكبه إرهابي أو جماعة إرهابية يؤدي إلى الوفاة أو إلى أضرار جسدية أو مادية".

على الرغم من أن المشرع لم يستعمل مصطلح الضحية ضمن قانون الإجراءات الجزائية، غير أن القضاء أكد في العديد من المرات على أن الشخص الذي وقعت عليه الجريمة يطلق عليه اسم "الضحية" وهذا ما جاء في قرار المحكمة العليا الصادر بتاريخ 24 فيفري 1981 والذي نص فيه على أنه "الأصل أن رفع الدعوة المدنية المطالبة بتعويض الضرر الناجم عن الجريمة مقصود على المضرور الشخص الذي وقعت عليه الجريمة ويعبر عنه عادة بالضحية"

وفي هذا المقام نشير إلى أنه يحبذ أن يستعمل المشرع الجزائري مصطلح الضحية بدلا من مصطلح المضرور أو المدعي المدني وهذا لكون أن مصطلح الضحية يشمل الوصفين معا: المضرور والمدعي المدني " وذلك تماشيا مع ما جاءت به التشريعات الأجنبية كالقانون الفرنسي أو ما أوصت به بعض المؤتمرات الدولية والإقليمية الخاصة بالمجني عليه أو ضحية الجريمة والتي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة وذلك وفق قرارها الصادر بتاريخ

1985/11/29 حيث جعل مصطلح الضحية شاملا لكل من المجني عليه والمضرور من الجريمة.

1.3.4. الضحية إجرائيا

ويقصد بمصطلح الضحية الأشخاص الذين اصيبوا بضرر فرديا أو جماعيا بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الحرمان بدرجة كبيرة من التمتع بحقوقهم الأساسية عن طريق أفعال أو حالات إهمال.

5. الدراسات السابقة

1.5. دراسة ***gloria samuel*** (أجنبية)

دراسة بعنوان *the prevalence of street begging in nigeria and the counselig intervention strategies*

انتشار التسول في شوارع نيجيريا واستراتيجيات التدخل والتي هدفت التعرف إلى أسباب انتشار ظاهرة التسول، ولصعوبة الوصول إلى مجتمع الدراسة ثم اختيار عينة عشوائية واعتمدت الدراسة في دراستها المنهج الوصفي التحليلي وقد اعتمدت الدراسة على الاستبيان كأداة للدراسة واستخدمت برنامج التحليل الإحصائي للعلوم الاجتماعية *SPSS* وخلصت الدراسة إلى ما يلي:

أن ظاهرة التسول تعود لأسباب عديدة تختلف باختلاف ظروف التسول وأن ظاهرة التسول لها أسباب تتعلق بالتشرد نظرا للوضع الاقتصادي والظروف القاسية الاقتصادية التي يمر بها المجتمع وأن للمتسولين أسلوبا للتجارة، وثمة أسباب نفسية تدعوهم إلى التسول وأسباب صحية، وأسباب تعود لطبيعة سكنهم.

مدى الاستفادة منها

أخذنا من هذه الدراسة نتائجها التي تطابقت في كثير من جوانبها مع ما استخلصناه من دراستنا الاستطلاعية.

2.5. دراسة ريم عبد الوهاب إسماعيل 2013 (عربية) ظاهرة تسول الأطفال دراسة اجتماعية ميدانية في مدينة الموصل مجلة دراسات موصلية، العدد 42، كلية الآداب جامعة الموصل، العراق.

وجاء تساؤل هذه الدراسة كما يلي:

- كيف يتم محاربة ظاهرة تسول الأطفال في مدينة الموصل؟

واستخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال اعتماد الباحثة على المقابلة والملاحظة بهدف دراسة ظاهرة التسول عند الأطفال في المجتمع العراقي.

وجاءت نتائجها:

- إن أكثر الأطفال المتسولين هم المتسربين من المدارس والأميين.
- تبين أن أكبر أسباب هذه الظاهرة هو الفقر والبطالة والتفكك والجهل وعدم الوعي لدى الأسرة.
- تبين أيضا أن هذه الظاهرة قد ازدادت بعد الاحتلال الأمريكي للعراق.
- أكثر هؤلاء المتسولين لديهم أوقات فراغ يتم قضاؤها في الشوارع مع أصدقاء السوء.
- تبين أن إعطاء للمتسول من الأسباب التي أدت إلى زيادة أعدادهم.

مدى الإستفادة منها

تم استخراج البيانات أو بعبارة أخرى دراسة الميدان من خلال المقابلة وبالإعتماد على المنهج الكيفي وهو شأن دراستنا، من أطفال أغلبهم أميين وفقراء

3.5. دراسة مصابيح فوزرية 2008 (محلية) ظاهرة التسول في المجتمع الجزائري، مذكرة مقدمة للحصول على شهادة الماجستير.

وجاء تساؤل هذه الدراسة كما يلي:

ما هي الأسباب والعوامل التي تؤدي بالمتسولات لاحتراف بعض التسول؟

واستخدمت الباحثة في دراستها المنهج الكيفي حيث هو مجموعة من الإجراءات لتحديد الظواهر وتهدف في الأساس إلى فهم الظاهرة وموضوع الدراسة

وتوصلت الباحثة من خلال دراستها إلى جملة من النتائج أهمها:

- إن التسول مهنة ترجع إلى عوامل اقتصادية واجتماعية حيث أن التفكك الأسري والفقر والبطالة تلعب دورا في خروج الفرد لممارسة هذه المهنة وينخرط ضمن هذا السلوك الإنحرافي.
- يرتكز انتشار هذه الظاهرة بأنماط الإقامة الحضارية أكثر من الريف فهي تعتبر بدرجة كبيرة كمظاهر حضارية لأن المجتمع الحضري يخفي الجو المناسب للانحرافات سواء كان ذلك للانحرافات سواء كان ذلك تسولا أو انحرافات سلوكية أخرى.
- الواقع الاقتصادي الذي ينطوي على العديد من المشكلات أهمها التفكك الأسري أثر وبصفة كبيرة على الحالات من حيث إحساسهن بفقدان المكانة الاجتماعية.
- التسول في المجتمع الجزائري يشمل جميع الفئات العمرية ذكور وإناث وفئة النساء هي الأكثر انتشارا أو تليها فئة المسنين الذين يجدون فيه المتنفس الوحيد في ظل غياب وضع صحي سليم يسمح لهم بمزاولة أعمال معينة فيتجهون لممارسة التسول مهنة مربحة وغير متعبة وتتلائم مع وضعهن وسنهن ويستطيع المتسول بفضلها الكسب بطريقة سريعة يكون

الدور فيها لعبارة الشفقة والتحايل عن طريق تصنع العاهات أو كراء أطفال ليلعبوا دور اليتامى في هيئة رثة.

- يحتل الفقر وتدهور المستوى المعيشي للفرد الجزائري في ظل غياب سكن ملائم الدور الكبير في اتجاه الأسرة المفككة إلى احتراف التسول.
- يعتبر التسول من المشكلات الاجتماعية الخطيرة التي يعاني منها الفرد والمجتمع في كل مكان وتعكس الكثير من الظواهر السلبية على جميع القطاعات كما أنها أحد أسباب الجنوح والانحراف فضلا عن منافاتهم لقيم المجتمع وأخلاقياته في العمل.
- إن عامل الانحراف والجريمة لم يبق حكرا على الرجل في المجتمع الجزائري وإنما ما يميزه هو دخول المرأة إلى هذا العامل وبقوة وشكل ملفت للانتباه.

مدى الإستفادة منها

المنهج الكيفي ونتائج هذه الدراسة يلتقيان مع دراستنا. فمن حيث النتائج فهي تتوافق في أغلب جوانبها مع المعطيات التي استقيناها من الدراسة الاستطلاعية.

6. النظريات المفسرة للتسول

1.6. نظرية المخالطة الفارقة

هي محاولة بارزة لصياغة نظرية تكاملية في السلوك الإجرامي يلخصها سذرلاند في هذه العبارة "يصبح الشخص جانحا بسبب توصله إلى تعريفات أو تحديدات ملائمة لمخالفة القانون" ويشير موضع آخر من النظرية إلى أن المحددات المباشرة للسلوك الإجرامي تعتبر كامنة في مركب الموقف والشخص، وإن الموقف الموضوعي يحمل أهمية بالنسبة للجريمة بقدر ما يتمكن من توفير فرصة للفعل الإجرامي، علما بأن تحديد ملائمة الموقف، أمر يتوقف على الشخص المتضمن فيه، وفق ذلك، فإن الأحداث المتضمنة في مركب الموقف والشخص أثناء وقوع

الجريمة لا يمكن فصلها عن الخبرات السابقة في حياة المجرم ولا يحدث الفعل الإجرامي إلا إذا وجد الموقف الملائم له كما يحدده الشخص ذاته، إذن فالموقف مرتبط بالشخص، لأن موقفا معينا ربما يؤدي إلى ارتكاب شخص معين لجريمة ما، ولكن لا يؤدي بآخر إلى ذات الفعل. (سامية، 2004، صفحة 178).

وأما العملية التي تؤدي إلى توريط الشخص في سلوك إجرامي فقد صاغها سذرلاند في مجموعة قضايا وهي: (بتصرف حسب الموضوع، حيث حددنا الجريمة عموما عند سذرلاند في التسول في دراستنا)

1/ يكتسب التسول عن طريق التعلم، فهو ليس فطريا ومعنى ذلك أن الشخص الذي لم يتدرب على التسول لا يمكن أن يرتكبه.

2/ ويكتسب التسول عن طريق التعلم المتصل بأشخاص آخرين تربطهم بالشخص "عملية اتصال مباشر" تتميز بأنها لفظية في معظم جوانبها، في نفس الوقت الذي تنطوي فيه على " الاتصال عن طريق الإشارة"

3/ يحدث الجزء الأكبر من عملية تعلم التسول داخل جماعات يرتبط أعضاؤها بعلاقات شخصية قائمة على المودة.

4/ يكتسب التوجيه المحدد للدوافع والحوافز، من تعريفات القواعد القانونية عن جريمة التسول باعتبارها ملائمة أو غير ملائمة.

5/ يصبح الشخص متسولا بسبب توصله إلى مجموعة تحديدات أو تعريفات تجعل مخالفة القانون مسألة ملائمة، وهي تفوق التحديدات والتعريفات الأخرى التي تجعل مخالفة القانون مسألة غير ملائمة وهذا هو مبدأ " المخالطة الفارقة" الذي يشير إلى الارتباطات الإجرامية

وغير الإجرامية في نفس الوقت، مما يصبح الشخص متسولا ويرجع ذلك إلى المخالطة والاتصال بالمتسولين.

عملية السلوك غير الإجرامي عن طريق الاختلاط بنماذج إجرامية وغير إجرامية، جميع الميكانيزمات التي توجد في أي نوع آخر من التعلم، إذن فتعلم السلوك الإجرامي ليس قاصرا على عملية واحدة هي التقليد كما ترى بعض وجهات النظر الأخرى.

يتمثل المجال الواقعي لهذه النظرية في مجموعة دراسات عن الأحداث الجانحين والأطفال المشردين في المنطقة المحيطة "بلوس أنجلس" حاول سذرلاند من خلالها، تفسير انخراط هؤلاء في الجناح والتشرد، واستمرارهم في هذا السلوك، وتقدمهم الملحوظ فيه كلما طالت مدة إقامتهم في هذه المنطقة وكذلك اعتمدت النظرية على مجموعة دراسات قامت على المقارنة بين بعض المناطق الريفية والحضرية بأمريكا، من أجل التوصل إلى تفسير سبب ارتفاع معدل الجريمة في المدينة بالقياس إلى الريف، وبسبب ارتفاعه عند الذكور بالقياس عند الإناث وثبات هذا المعدل أو انخفاضه في فترة الكساد. (سامية، 2004، صفحة 179).

وتتميز نظرية "المخالطة الفارقة" بمجموعة أبعاد يمكن تحديدها باختصار على النحو التالي:

1. بعد التعلم من خلال عملية الاتصال بأشخاص آخرين داخل إطار جماعات صغيرة.

2. التوجه الخاص للدوافع والبواعث، الذي يستقى من تعريفات القواعد القانونية باعتبارها ملائمة أو غير ملائمة.

3. المقارنة بين المخالطات من حيث تكرارها، واستمرارها وأولويتها، وكثافتها. (سامية، 2004، الصفحات 178-179).

2.6. نظرية تنازع الثقافات (وتسمى كذلك نظرية التفكك الإجتماعي)

يفرق سيلين بين المجتمع البدائي والحديث، أو بين الريف والمدن الكبرى. فالمجتمع الريفي يتميز بالانسجام وحب الحياة المشتركة والنزعة الفردية الضعيفة، ولهذا فالجريمة أو الانحراف تكاد تنعدم، أما في المجتمع الحديث في صورة المدينة الحديثة، فيكثر فيه الصراعات خاصة الصراع الأسري بين الوالدين فينعكس ذلك على الطفل فينحرف، كما تنبع عن نظرة التفكك الاجتماعي نظرية الصراع الثقافي، فهي لديها مظاهر داخلية ومظاهر خارجية، فالخارجية تحدث نتيجة تعارض مجتمعين(في دراستنا لدينا الأفارقة النازحين من الحدود الجنوبية، وسوريون فارون من الحرب، فضلا عن النازحين من أرياف المنطقة –تبسة– أو من أرياف مناطق أخرى إلى مدينة تبسة، وهي مزيج بين الهجرتين الداخلية والخارجية). ويتحقق ذلك عن طريق الهجرة من منطقة لأخرى أو اتصال حضارة دولتين أو عن طريق الاستعمار، أما الداخلية فتحدث داخل المجتمع الواحد نتيجة تعارض مجموعات وطنية مثل مجموعة العمل والنوادي فكل مجموعة لها قيم خاصة بما قد تختلف عن المجموعات الأخرى، فالسبب الوحيد حسب هذه النظرية يمكن في تملك المجتمع نتيجة تعقده فجوهر نظرية "سيلين" أمن الإجرام والسلوك الإنحرافي يرجع أساسا إلى التفكك الاجتماعي، فأسس نظريته على المراحل التي مرت بها الجماعة البشرية، وهذه المراحل تتمثل في البداية في عهد الأسرة والمجتمع المغلق حيث كانت تسود الطمأنينة بين أفراد المجتمع لأن سلوك كل فرد محدود النماذج لدرجة أنه يمكن التكهن مسبقا بما سيحدث للمجتمع الكبير أي في المجتمع المعاصر وازدادت الضغوطات على الفرد ولهذا يتجه إلى الانحراف والجريمة.

وعلى هذا الأساس اعتمدنا في دراستنا الحالية على مقاربة سيلين لتفسير ظاهرة التسول باعتبار أن هذا الأخير يمثل سلوكا انحرافيا، لأنه مرفوض اجتماعيا ويخرج عما تقره المعايير الاجتماعية وعلى حد تعريف "ميرتن" للسلوك الإنحرافي الذي يرى أنه "سلوك يخرج عن المعايير التي وضعت للأشخاص في مراكزهم، ولا يمكن وصفه بصورة مجردة وإنما ينبغي

ربطه بالمعايير التي حددها المجتمع وأقرها بوصفها ملائمة ومفروضة أخلاقيا على أشخاص يشغلون عدة مراكز اجتماعية" (العربي، 2007، الصفحات 36-37).

ومن هذا المنطلق حاولنا من خلال دراستنا الحالية التعرف على الأساليب الكامنة وراء فشل مختلف القوى لاسيما سلطة القانون في ضبط سلوك المتسول ومنعه من الخروج عما هو مقبول في المجتمع.

خلاصة

تم في هذا الفصل تحديد إشكالية الموضوع، كما تطرقنا إلى أهمية وأهداف الدراسة وأهم مبررات اختيار الموضوع، بالإضافة إلى تحديد مفاهيم الدراسة وأهم الدراسات السابقة والنظريات.

الفصل الثاني

ماهية التسول
تمهيد
1. لمحة تاريخية عن ظاهرة التسول
2. أسباب وعوامل التسول
3. تصنيف التسول وأنواعه
4. أساليب ممارسة التسول
5. المشكلات المترتبة على التسول
6. ظاهرة التسول في الجزائر
7. التسول ظاهرة تشوه سمعة المجتمع

تكتسي ظاهرة التسول طابعا عالميا شهدتها الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء فهي لا تخص رقعة جغرافية معينة أو مجتمع معين، كونها ظاهرة لا يكاد يخلو منها أي مجتمع مع الاختلاف في طبيعتها وأسباب حدوثها والتفاوت في حجمها، ومن المعلوم أن ظاهرة التسول ليست بظاهرة حديثة، وإنما هي مرتبطة بالسياق التاريخي للمجتمع والتحولات التي شهدتها وشهدها الوقت الراهن، هذه التحولات التي مست مختلف مكونات البنى الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية والتي كان لها الأثر الواضح على سلوكيات أفراد هذا المجتمع، حيث يكون لها الأثر الواضح على سلوكيات أفراد هذا المجتمع حيث يكون هذا التأثير إما سلبي أو إيجابي، ومن هنا سوف نتطرق في هذا الفصل إلى لمحة تاريخية عن ظاهرة التسول وتصنيف التسول وأنواعه وأساليب ممارسة التسول والمشكلات المترتبة عنه، وظاهرة التسول في الجزائر، كما تم التطرق إلى أن التسول ظاهرة تشوه صورة المجتمع.

1. لمحة تاريخية عن ظاهرة التسول

تعتبر ظاهرة التسول من أكثر الظواهر الاجتماعية انتشارا في العالم وقل ما يخلو مجتمع منها بسبب تنوع أشكالها في نتاج الحضارة الإنسانية ونتاج الفوارق الاجتماعية والنمو الحضاري، بحسب كل مجتمع والفترات الزمنية التي يمر بها، والتي تتيح وضعا مألوفا ومقبولا من قبل الآخرين فاسحا المجال لها للنمو والاستمرار بعيدا عن كل رادع، والمجتمع العربي كغيره من مجتمعات العالم انتشرت فيه هذه الظاهرة منذ القدم بأشكال وصور مختلفة إلا أنها في مطلع القرن الواحد والعشرين برزت بشكل كبير، إلا أنه رغم هذا الانتشار الكبير أصبح دراسة هذه الظاهرة من الأمور الصعبة لضبابية الموضوع وصعوبة الحصول على المعلومات اللازمة والإحصائيات الدقيقة التي يحتاجها الباحث للوصول إلى الفضاء الواسع لهذه الظاهرة، وربما يرجع ذلك إلى النظر للظاهرة كما لو كانت أمرا مسلما به في المجتمعات، ولظاهرة

التسول أبعاد عديدة تتمثل بكونها ذات علاقة ارتباطية بالمنظومة الشاملة لأي مجتمع ومن جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والقانونية والأخلاقية، وعلية فلا يمكن عزل ظاهرة التسول عن المنظومة الشاملة لأي مجتمع لكونها تعبيرا طبيعيا ونتاجا منطقيا للأزمات التي تعاني منها المؤسسة الرسمية في منظومة السيادة، ومنها ما أباحته بعض المجتمعات في العصور الوسطى للتسول كحرفة ونظام اجتماعي معترف به وكان يتم تسجيل الأفراد رسمية على أنهم يمارسون هذه المهنة ويتم منحهم بيتا ومعاشا وتميزهم شارات للتعرف عليهم. (خماس، 2016، الصفحات 14-15).

وفي عصر النهضة شاع هذا النظام واعترفت به حكومات هذه المجتمعات كما في اسبانيا والمكسيك لعجزهما عن منحهم وسيلة أخرى للبقاء، وكان التسول في بداية ظهور الإسلام من المهن الفردية وتتسم حياة المتسول بكونه متحرر كالزاهدين ولا يدين لأحد بأي فضل فهو ينام في أي مكان والملابس التي يلبسها هي كل ما يملك ويحصل على فتات الغذاء من الباعة ومن ناحية أخرى فان القصاصين والمادحين والواعظين الزائفين وهم جماعات أدنى بكثير من الشعراء وفي هذه الفترات كانوا يمثلون شكلا آخر من أشكال التسول، وقد حظوا قبل مجيء الإسلام بمكانة انخفضت بدرجة كبيرة نتيجة لأسلوب حياتهم الذي يعتمد على الاحتيال. (خماس، 2016، صفحة 15).

إن التاريخ الإسلامي يشهد عبر سيرورته ظاهرة التسول والدليل على ذلك الحديث النبوي الشريف نذكر منها أن رجال من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (أما في بيتك شيء، قال: بلى حاب نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه الماء. قال: فأتني بهما. فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: من يزيد على درهم مرتين أو ثلاث. قال رجل: أنا آخذها بدرهمين. فأعطاهما الأنصاري وقال: اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك واشتري بالآخر قادوما فأتني به فأتاه بها، فشد فيه رسول

الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده ثم قال: اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوما. ففعل، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم. فاشترى ببعضها طعاما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتته في وجهه يوم القيامة، إن المسألة لا تصح إلا لثلاث: لدى فقير مدقع، أو لذي غرم مقطع و لذي دم موجع). (البخاري، 2006، صفحة 636).

ونرى أن التسول ليس بظاهرة جديدة فقد أشار إليها الدين الحنيف وخصها بعلاج متمثل في الحث على العمل وبذل الجهد والسعي الدائم من أجل حفظ العيش بكرامة، وقد أشار إلى هذه الشريحة أي المتسولين أحمد شلبي في مؤلفه الحياة الاجتماعية في الفكر الإسلامي بأنه تكونت في التاريخ الإسلامي جماعات للتسول، منها جماعة الكرامية أتباع محمد بن كرام، وكان من مبادئ هؤلاء الزهد وترك الكسب الدنيوي، ويقول عنهم المؤرخون أنهم كانوا لا يخلون من أربع خصال: التقى والعصبية والذل والكدية (السؤال)، وليت شعري كيف تتفق في الإسلام هذه الخصال المتعارضة، ولكنه لون من الانحراف الذي ظهر ولا يزال يظهر في العالم الإسلامي. (الزهراء، 2010، صفحة 68).

كما انتشر التسول في القرن 12 في حكم الدولتين المرابطية والموحدية كنتيجة للتحولات الاقتصادية التي شهدها المجتمع المغربي الأندلسي واستفحال الفوارق الطبقية وازدياد حركة البذخ والترف، وعرف انتماء المسؤولين آنذاك إلى أصول اجتماعية فقيرة. (يوسف، 1992، صفحة 460).

2. أسباب وعوامل التسول

1.2. أسباب التسول

- الافتقار إلى المعرفة والعلم وعدم النجاح وينتج عنه نتائج الجهل وعدم التوجيه القيمي السليم نحو الأساليب السلوكية الاجتماعية والسليمة.
- الإدمان: حيث يؤدي إلى حالة من العوز تدفع إلى محاولة الحصول على المال اللازم لشراء المخدر ولا يكفي دخلهم لذلك يتسولون لتغطية احتياجاتهم المالية للحصول على المخدر.
- الضعف الأخلاقي: ويلاحظ في حالات كثيرة من العمل غير الشرعي للمتسولات تهربن من أهاليهن وأيضا حالات العقوق والمروق من السلطة الأبوية لدى صغار السن وتخلي الأنباء عن الآباء.
- الكوارث الاجتماعية العنيفة والظروف الاجتماعية الضاغطة والكوارث والمجالات التي تفقد الإنسان ممتلكاته أو مصدر رزقه ما يدفعه للتسول.
- رفقاء السوء والصحبة السيئة عند الراشدين أو الضالة التي تضل الفرد وتشجعه على السلوك غير السوي ومنه التسول. (شبكة الألوكة).
- الفقر والبطالة؛ وهما من بين أهم عوامل انتشار ظاهرة التسول بالمجتمعات بما فيها الجزائر، فالحاجة إلى تلبية الحاجات الغذائية وغيرها من المتطلبات بالنسبة لهذه الفئات الفقيرة والبطالة هو الدافع الأساسي للخروج إلى التسول ومد الأكف لطلب المساعدة من الآخرين ذوي الدخول الميسورة أو المعلومة، هذا إلى جانب ضعف الدخل وكبر حجم الأسرة فالأسر ضعيفة الدخل وكبيرة الحجم تعتبر من أكثر الأسر عرضة لظاهرة التسول، فهي مع ضعف الدخل وكبر الحجم لا تستطيع تلبية مختلف حاجيات الأسرة، التي تختلف وتتنوع، بالإضافة إلى غلاء المعيشة وأسعار الحاجيات فغلاء المعيشة

ولهيب الأسعار خاصة فيما يخص الحاجيات الأساسية، تدفع بالأفراد والأسر الفقيرة للجوء إلى التسول من اجل سد رمق العيش، كما أن هناك من يتخذها مهنة يلجأ إليها رغم يسر حالته الاجتماعية والاقتصادية، لما تدره عليه من أموال دون تعب وكد. (حفناوي، 2020، صفحة 11).

- ضعف التوكل على الله والثقة برزقه، حيث ضمن الله للكائنات جميعا رزقها، قال تعالى: *(وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ)* [هود – 06]، كما قال: *(وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ * فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ﴾* [الذاريات – 22–23]
- تراجع الدور الاجتماعي بين الناس في المجتمع، وغياب الشعور بالعدالة الاجتماعية.
- تفضيل بعض الناس الراحة والكسل على العمل والنشاط، مما يدعوهم للتسول باعتبارها حرفة مريحة ومربحة.
- تشجيع بعض الناس للمتسولين، إذ يغلبهم شعور الرأفة والعطف فيعطون دون تردد ضنا منهم أن ذلك تطبيق لقول الله تعالى: (وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ).
- تلعب الأسرة دورا بارزا في تكوين شخصية الطفل وتوجيهها نحو بناء نفسي واجتماعي متوازن، وإذا ما اختل استقرار هذه الأخيرة اختل هذا التوازن المكون لشخصية الفرد وقد يؤدي به إلى الخروج عن القيم الاجتماعية واللجوء للجنوح كنتيجة للحالة السيئة للأسرة، إذ أن الأسرة السيئة الحال علاقة وثيقة في حدوث جرائم الأطفال، لاسيما الأسرة التي تبدو عليها ظواهر اختلال الروابط الأسرية أما التفكك الأسري أو انحلال كيان الأسرة فإنه ينشأ عن وفاة أحد الوالدين أو كليهما أو انفصالهما، أو هجران أحدهما لبيت الأسرة، أو وجود زوجة الأب أو زوج الأم، فالطفل في مثل هذا الوضع غير الطبيعي

ينتابه شعور بالحرمان العاطفي، يضطر أحيانا إلى الهروب إلى الشارع الذي يبدأ فيه سلسلة السلوكيات المؤذية التي قد توصله إلى ارتكاب الجرائم. (برابل، صفحة 11).

2.2. عوامل التسول

1.2.2. العوامل الاجتماعية: (التنشئة الاجتماعية) تتمثل عوامل التنشئة الاجتماعية في:

- ضعف الوازع الديني والأخلاقي داخل الأسرة.
- فساد أخلاق الأسرة وسوء تطبيق وفهم القواعد الشرعية تؤدي إلى تشريد الأبناء، فالطفل يقوم بتقليد سلوك الأب والمنحرف أو الأم المنحلة أخلاقيا، ويتجه نحو الانحراف والإجرام، فتهميش دور الوالدين في الحياة الاجتماعية ينجم عنه المشكلات الأخلاقية، ارتكاب الفحشاء، إدمان المسكرات والمخدرات، القسوة في معاملة الأطفال، عدم مراعاة أوامر الله في الحياة الزوجية، عدم تربية الأبناء تربية صالحة. (أمال، 2016، الصفحات 7-9).
- جهل الوالدين بأساليب التربية السليمة.
- يرى بعض العلماء أن تسول الأطفال يرجع بالدرجة الأولى إلى الأسرة، وخاصة عندما تسمح هذه الأسرة للابن الصغير بالخروج مع من يشاء وفي أي مكان وإلى ساعات متأخرة من الليل، دون رقابة من الأسرة، ولا أي توجيه، ولا قدوة، فيكون الطفل ضحية الإهمال الأسري، فيجنح بنفسه في قضايا ليست في مستوى عمره أو تفكيره، فالأسرة اليوم تخلت عن كثير من واجباتها ودورها تجاه أبنائها فانعدم الإحساس بالمسؤولية، وأصبح الأطفال هم الضحية.
- نقص وسائل الترفيه واستثمار وقت الفراغ.

إن المشكل الذي يواجه الكثير من المراهقين لا يمثل فقط في فشلهم في الاستمرار في الدراسة والتعليم وفي إيجاد عمل، وإنما نقص وسائل الترفيه يشكل مشكلا جديا أيضا، وقد وجد في أبحاث المقارنة آن نقض وسائل الترفيه وبالتالي الشعور بالملل عاملا مؤديا إلى الجنوح،

وفي الولايات المتحدة قال *gold* بأنه كلما كانت منطقة متوفرة على الوسائل التربوية والترفيهية، كلما كانت الأمريكية جذابة إلى صغارها وشبابها، وبالتالي كانوا أقل في السقوط في الجنوح.

المؤسسات التعليمية

يواجه التلميذ في المدرسة مجتمعا جديدا هو مجتمع المدرسة، وهو دون شك يختلف عن مجتمع الأسرة حيث التناقض بين قيم الآباء وقيم الجيل الذي ينتمي إليه وهنا يجد الفرد نفسه حائرا ضائعا في متاهات المعايير لا يعرف أيها يختار، موزع الضمير، مضطرب الوجدان مما قد يعرضه لأن يسلك سلوكا إجراميا هذا فضلا عن أن عدم ملائمة مناهج الدراسة لإمكانياته قد تؤدي بهم إلى الفشل والاندماج في جماعات تتخذ من السلوك الإجرامي وسيلة للتعبير عن مدى معارضتهم.

وسائل الإعلام والاتصال والتقليد الأعمى للثقافة الغربية

إن البرامج التي يشاهدها الأطفال سواء كانت مخصصة لهم أو للكبار تستثير خيالهم وتدفعهم في الغالب إلى التقليد وتقمص الشخصيات التي تمارس أشكال العنف والقسوة، الأمر الذي يؤدي إلى الزيادة في نسبة تسول الأطفال، فانعدام الرقابة على وسائل الإعلام التي لها تأثير كبير على سلوكيات الأطفال تؤدي إلى نتائج وخيمة لا تحمد عقباها. (أمال، 2016، الصفحات 7-8).

2.2.2. العوامل البيولوجية (الجسمية)

وهي العوامل التي ترتبط بالحالة الصحية للمتسول وإصابته بالأمراض أو الإعاقات المختلفة ومنها:

أ- الاضطرابات الجسمية والتشوهات الخلقية الراجعة إلى اضطرابات عملية النمو كنتيجة لاضطراب إفرازات الغدد الصماء بالجسم وأهمها الغدة النخامية والغدة الكسرية فيؤدي ذلك إلى تشوهات بالجسم أو توقف النمو وبالتالي يدفعه ذلك إلى التسول.

ب- الأمراض التي يصاب بها إنسان ما خاصة الأمراض المزمنة كإصابته بأمراض الكبد والكلى والقلب أو الإصابة ببعض الأمراض النفسية أو العقلية.

ج- الإصابة بالإعاقات الجسمية المختلفة والتي تسبب عجزا كليا أو نسبيا للشخص فتجعله غير قادر على العمل وكسب الرزق فيمتهن بعضهم التسول. (العسكري، 2005، صفحة 125.).

3.2.2. العوامل النفسية الانفعالية وهي العوامل التي ترتبط بالمزاج النفسي والحالة الانفعالية للشخص وإصابته بالأمراض النفسية:

- الشعور بالحرمان والعوز: وبالتالي عدم القدرة على إشباع الحاجات الأساسية له، بالإضافة إلى الشعور بالحرمان من الرعاية الوالدية في حالات الصغار والشعور بالحرمان من رعاية الأبناء في حالة كبر السن.
- الشعور بالإحباط واليأس والفشل وفقد الأمل في تحسين ظروف الحياة في المستقبل.
- الإصابة ببعض الأمراض النفسية كالقلق والاكتئاب مما يدفع الشخص إلى ارتكاب بعض التصرفات غير السوية ومن بينها التسول.

4.2.2. العوامل العقلية المعرفية وهي العوامل التي ترتبط بالقدرات العقلية العامة والخاصة للشخص وإصابته بالأمراض العقلية.

- التخلف أو الضعف العقلي حيث قد لا يجد هذا الشخص ضعيف العقل من يرعاه فيلجأ إلى التسول أو قد يستغله الآخرون في التسول لصالحهم.

- اضطراب الشخصية وتفككها أحيانا مما يجعل الشخص يتجه إلى ارتكاب سلوكيات غير سوية من بينها التسول.
- الإصابة ببعض الأمراض العقلية ومنها الشيزوفرينيا أو الهلوسات السمعية والبصرية فيدفع الشخص إلى التسول. (الحميد، صفحة 153).

3. تصنيف التسول وأنواعه

1.3. تصنيف التسول من حيث ظهوره ووضوحه

1.1.3. التسول الظاهر

هو التسول الواضح الصريح الذي يمد يده صراحة بشكل واضح طالبا الصدقة أو المساعدة أو عبارات معروفة مثل: "الله يسترلك ولادك، ربي يحفظك، ربي ينجحك" هذا الصنف اعتاد التسول ولا يقبلون مخرب أو مهنة أخرى غيره بدافع الارتزاق وطلب للعيش الكريم.

2.1.3. التسول الخفي (مقنع)

هو الشخص المريض أو المتمارض يختفي وراء عرض أشياء رخيصة كالأدوية والصور القيام بممارسة ألعاب بهلوانية وكثيرا ما نجد هذا النموذج في المدن الكبيرة وذلك بما فيه من احتيال بطريقة غير مباشرة. (الدين، 1993، صفحة 116).

2.3. تصنيف التسول من حيث وقت استمراره

- **التسول الموسمي:** يمارس هذا النوع فقط في المواسم والمناسبات الدينية مثل: رمضان، عاشوراء، العيدين، المولد النبوي، ينتشر المتسولون بكثرة استغلالا لسخاء الناس في هذه المناسبات وخاصة أمام المساجد، فقد صرحت إحدى المتسولات في تحقيق صحفي لمجلة التضامن من أن المبلغ يصل إلى 5000 دينار جزائري، والأعياد والمناسبات يصل أكثر من هذه القيمة.

- **تسول عارض:** يظهر بشكل عابر مؤقت مرتبط بحالة العوز الطارئة كالكوارث الطبيعية والزلازل التي تؤدي إلى انهيار المسكن أو فقدان النقود نتيجة لفقدان العائل كالسجن أو الوفاة.
- **التسول الدائم:** يمارس بشكل عام ودائم نجده لدى المتسولين المحترفين فهم يلجؤون حتى إلى التنقل من مدينة إلى أخرى بوسائل نقل مريحة من اجل جمع أكبر قدر ممكن من المال.
- **تسول ثابت:** يحتل المتسول مكان ثابت يمد يده طالبا الصدقة وغالبا ما يكون طاعنا في السن أو ذا عاهة حقيقية أو مقنعة ويكون معه طفل أو طفلان في هيئة رثة.
- **تسول متحرك:** وهو الذي لا يثبت في مكان واحد قاعد أو واقف لكنه يسعى ويتنقل من مكان لآخر وقد تكون مواقع المساجد هي المقصودة لينتقل من مسجد لآخر طلب الارتزاق في حالة رثة حتى يكسب قلوب أكبر عدد ممكن من الناس. (مصطفى، 1992).

3.3. تصنيف التسول من حيث واقع التسول

- **تسول إجباري:** حيث يكون دافع التسول إجباري لا يكون نابع مباشرة من رغبة أو دافع لدى الشخص المتسول وإنما يلجأ الشخص نتيجة تعرضه لظروف اضطرارية قاهرة مثل: فقدان النقود في السفر، المرض الشديد لأحد الأقارب.
- **التسول الاختياري:** حيث دافع التسول نابع من رغبة حقيقية لدى الشخص المتسول في الحصول على المال فهو نابع وراءه التواكل، الكسل، النوم، عدم الرغبة في العمل ويتسم هذا الشخص بسمات معينة حيث يعتبر حرفة هامة له.

4.3. تصنيف التسول حسب طبيعة شخصية المتسول

- **تسول مرضي:** حيث يستغل المتسول إعاقته الجسمية في التسول لإثارة شفقة الناس ويعتبر هذا النوع مرضا حيث تتوفر فيه الرغبة في التسول في حين أنه ليس محتاجا وبالتالي يكون التسول قهريا لا يقاوم.
- **التسول القادر:** وهو الذي يستطيع لتكسب عن طريق العمل بفضل التسول وعندما تقبض عليه الشرطة يودع في السجن ويختلف هذا النوع عن سابقيه في أنه يكون الشخص محتاج لكن يرغب في الحصول على المال دون القيام بعمل.
- **التسول غير قادر:** وهو تسول غير القادر عن العمل أن تسول العاجز أو المريض عقليا أو جسميا وعندما ما يقبض عليه يودع في مؤسسة اجتماعية.

5.3. تصنيف التسول من حيث شكل الانحراف

- **تسول المحترف (انحراف غير حاد)** يشكل نوع من الانحرافات الغير حاد وهو تسول يتصف بالاستمرار ويعتبر مهنة المتسول العاجز المحتاج ويحدث الانحراف نتيجة للكسب المستمر والوفير منه.
- **التسول الجامع (انحراف حاد)** وهنا يعتبر التسول سلوك أو انحراف حاد عندما يكون مصاحبا بالجنح والإجرام فهناك بعض المتسولين يجمعون المال من أجل انفاقه على المخدرات والكحول.

6.3. تصنيف التسول من حيث طبيعة هدف المتسول

- **تسول فردي:** هو الشخص الذي يتسول بقناعة شخصية دون تدخل من الآخرين.
- **تسول منظم:** وهو التي ترعاه أو تديره مؤسسات معينة، كما تقوم إحدى المؤسسات بتدريب الأطفال أو المعاقبين أو غيرهم على التسول وجعلها مهنة لهم مقابل عائد مادي أو يمكن

أن نسميه بالراتب لهؤلاء المربين، وفي هذه الحال تكون المؤسسة هي المسؤولة عن هذه الجريمة. (سامية، 2004، صفحة 384).

4. أساليب ممارسة التسول

- قد يستغل البعض حاجته المشروعة لتكون وسيلة إلى المسألة وجمع المال فمثلا شخص ما نفقاته أو ديون تثقل كاهله ويعجز عن سداده فيلجأ إلى استصدار صك شرعي يثبت حاجته أو عدم قدرته على السداد أو دفع الدية فيستغل هذا الصك أو الوثيقة فيصوره نسخ متعددة لعرضها على الناس لكسب عطفهم ومساعدته بصورة مستمرة.
- انتحال بعض العاهات المصطنعة في قبل البعض مستعملين في ذلك الأساليب العلمية المتقدمة مثل المستحضرات الطبية والتجميلية لاستدرار عطف الناس عن طريق التمويه والخداع.
- السؤال بإظهار الحاجة الملحة المصاحبة للبكاء أحيانا كأن يدعي الشخص أنه ابن سبيل منقطع نفذ ماله لظروف طارئة فيطلب العطاء من الزكاة أو من الصدقة أو بسبيل الاقتراض.
- هناك بعض الحيل التي يستعملها المنحرفون كان يقوم المتسول بمناداة شخص يسير في الشراع ويدعي معرفته له ولأسرته أو يدعي أنه صديق والده أو عمه أو خاله ثم يروي له أي ظروف كاذبة ويطلب منه مساعدته إكراما لصلته المعروفة المزعومة.
- أن يطلب المتسول المساعدة للتبرع لمشروع خيري كمسجد أو مدرسة لتحفيظ القرآن الكريم ويستصدر بذلك وثيقة رسمية من جهة مسؤولة أو أحد العلماء ثم يستغلها في المسألة والحصول على المال.
- استغلال عطف الناس وشفقتهم عن طريق عرض صكوك وأوراق رسمية مزيفة لحوادث وهمية كفواتير الماء والهاتف ووصفة الدواء. (سبخاوي، 2008/2007، صفحة 264)

- اصطحاب الأطفال ولاسيما من به إعاقة أو عاهة إلى أبواب المساجد والأسواق والأماكن العامة التي يرتادها بقصد إثارة غريزة الشفقة واستدار العطف والرحمة ومن ثمة الحصول على المال.
- استئجار الأطفال من أسرهم واستخدامهم للتسول مقابل نسبة من المال للأسرة ثم القيام باصطناع عاهات كاستعمال الأطراف الصناعية المشوهة.
- استغلال المرأة في التسول لمكانتها وصعوبة التعامل معها واستجوابها من قبل المارة وهو أمر خطير جدا نجد بعض الرجال يدفعون زوجاتهم إلى التسول.
- وقد يدعي الشخص أنه مختلف عقليا ويهذي بكلمات غير مفهومة أو يأتي بإشارات غامضة من أجل كسب عطف الناس واستدرار عطفهم. (سامية، 2004، صفحة 384).

5. المشكلات المترتبة على التسول

1.5. المشكلات الاقتصادية

لمشكلة التسول آثار سلبية على الاقتصاد الوطني حيث تعتمد كل أمة في تقدمها على مواردها البشرية، حيث يعتبر المتسولين طاقة بشرية معطلة لا تسهم في الاقتصاد القومي بل إنها في بعض الأحيان تكون معطلة للإنتاج، وحينما يتحول التسول إلى حرفة لبعض الأسر يحصلون على أموال وأرباح دون جهد أو تعب فينعكس بالسلب على الدخل الفردي ويمثلون عبء على المجتمع. كما أن جهود مكافحة التسول سواء كانت جهود شعبية أو حكومية أو أمنية تكلف أموالا طائلة سواء في العمليات الأمنية المرتبطة بالضبط والتقديم للمحاكمة أو في مراحل المحاكمة المختلفة وفي أماكن تنفيذ العقوبة مما يكلف المجتمع أموالا كان يمكن استخدامها في التنمية الاقتصادية.

كما أن رعاية المتسولين المفرج عنهم من مؤسسات الرعاية تحتاج إلى ميزانيات وأموال تقتطع من ميزانية الدولة التي كان يمكن أن تنفقها على التعليم والصحة وتوفير فرص العمل. (فهمي، 2013، صفحة 175).

2.5. المشكلات الأمنية

يعتبر التسول مشكلة أمنية تؤرق المجتمع ورجال الشرطة فهو في الأصل مشكلة من أشكال الانحراف الاجتماعي سواء بالنسبة للصغار أو الكبار وهو مجرم قانونا بالنسبة لمن هو فوق 18 سنة ويعتبر حالة من حالات التشرد أو التعرض للخطر كما أوضحه قانون الطفل الجديد الصادر في 2008.

ونظرا لقضاء المتسولين أغلب أوقاتهم في الشوارع والطرقات يجعلهم أكثر عرضة لمخالطة المجرمين وقد يساعدهم في ارتكاب الجرائم فيتحولوا إلى احتراف الجرائم بدلا من التسول كما يمارس بعضهم بعض أعمال البلطجة وفرض الإتاوات على غيرهم وكلها أفعال منحرفة مجرمة قانونا.

كما أن ملاحقة الشرطة للمتسولين وجهودهم في مكافحة التسول يعطلهم عن أعمالهم الأساسية لحفظ الأمن وتوفير الأمان للمجتمع كما قد يؤدي انتشار المتسولين في الأماكن السياحية والأثرية ومطاردتهم للسائحين بشكل قبيح ومنفر مما قد يدفعهم إلى عدم القدوم إلى البلاد مرة أخرى فيفقد المجتمع موردا هاما من موارد الميزانية العامة للدولة وهو السياحة.

3.5. المشكلات الحضارية

يمثل منظر المتسولين وانتشارهم بملابسهم الرثة الممزقة وبإعاقاتهم المنفرة (سواء الطبيعية أو المصطنعة) أو الأساليب التي يتبعونها في استدرار عطف الناس عليهم وملاحقتهم

وإلحاحهم على الآخرين يمثل شكلا حضاريا يسيء إلى المجتمع وتاريخه الطويل العريق خاصة أمام الزائرين من العرب والأجانب. (فهمي، 2013، صفحة 181).

4.5. المشكلات الصحية

لكي يستدر المتسولين عطف الناس فهم يلبسون ملابس رثة قذرة ويتعمدون اصطناع العاهات بهم ويقضون معظم أوقاتهم في الشارع معرضين للأتربة والأوساخ كما يجلسون بجانب القمامة وعلى الأرض مما يجعلهم عرضة للإصابة بالأمراض المختلفة وفي نفس الوقت ناقلي للمرض للآخرين حيث تنتشر بينهم الأمراض المعدية، خاصة أن المجتمعات تعاني من عدة مشكلات صحية، ويساعد المتسولين على انتشارها في المجتمع. (فهمي، 2013، صفحة 182).

6. ظاهرة التسول في الجزائر

المجتمع الجزائري أحد المجتمعات التي عانت ولازالت تعاني من هذه الظاهرة خاصة أثناء وجود الاحتلال الفرنسي الذي اغتصب أراضي الفلاحين، وحولهم إلى مجرد خماسين أو إجراء موسمية أو إلى أناس عاطلين تماما عن العمل يعيشون من التسول أو من الأعشاب والنباتات التي تجود بها الطبيعة. (الزبيري، 1999، صفحة 17)

ولأول مرة جرم قانون المعدل في 2014 ظاهرة التسول بالأطفال، وعاقب بالسجن من ستة أشهر إلى عامين كل من يرتكب جرم التسول بقاصر أو يعرضه للتسول، وتتضاعف العقوبة إذا كان مرتكب الجرم من أصول الطفل أو شخص يمتلك سلطة عليه، بينما يعفي القانون أصحاب الوضعيات الاجتماعية الصعبة والمعقدة من العقوبة، كما أن قانون الطفل الجديد الذي تمت المصادقة عليه وأقر آليات لإبعاد الطفل من حياة التسول باقتراح حلول اجتماعية للظاهرة، من خلال خلق آلية المفوض الذي يقوم على ضمان تمتع الأطفال بكامل

حقوقهم، ورغم إقرار القوانين السابقة، فإن الشوارع الجزائرية وكذلك الساحات العمومية لا تخلو من المتسولين سواء من جنسيات جزائرية أو سورية، وخاصة النساء من جنسيات أفريقية عديدة يحملن أطفالا صغارا ورضعا في مشهد يثير الشفقة تارة على حال هؤلاء النسوة، والغض والاستنكار تارة أخرى لاستغلال أطفال في عمر الزهور في التسول وتعريض حياتهم ومستقبلهم للخطر، هذا المشهد حرك وأثار اللجنة الوطنية الاستشارية للترقية وحماية حقوق الإنسان (هيئة تابعة للرئاسة)، والتي وجهت عبر رئيسها المحامي فاروق قسنطيني دعوة للحكومة من أجل اتخاذ إجراءات قانونية لوضع حد لظاهرة استغلال الأطفال في التسول عبر الساحات العمومية وأمام المساجد والطرق السريعة.

كما عرف التسول كذلك عند مجموعة من القبائل الجزائرية ويطلق عليها اسم "غجر الجزائر" فمن منا لم يسمع ولا يعرف قصص الغجر الجزائريين أو كما يطلق على تسميتهم بالعامية بأنحاء الغرب الجزائري بالعمريون والتي لا يعرف عنهم سوى كونهم محتالين احترفوا عالم الدجل والكهانة، الشعوذة، قراءة الكف، تلاوة الطلاسم والنصب والاحتيال ولكن الجدير بالذكر هو كونهم مجتمع قبلي بدوي يعيش حياة الترحال غير المستقرة بمناطق سكنية تملئها الفوضى ويغيب فيها سلطان القانون تعشش الأمية في أوساطهم. ولا قانون يضبطها فهم يضاهون في حياتهم غجر المكسيك واسبانيا الذين تروي العديد من الدراسات الأكاديمية والكتب التاريخية على أن السلالة البشرية للغجر تعود للقرون الغابرة ينحدرون من الأصول الهندية، فمن بين أشهر القبائل الغجرية المعروفة في الجزائر بني هجرس وبني عداس الجزائرية على غرار تجمعات منطقة الحاسي بضواحي سطيف، ومناطق أخرى في ولايات من الشرق والغرب مثل ولاية غليزان، تيارت وسعيدة وحتى الجنوب الجزائري ولعل المتتبع لبعض الشوارع الجزائرية يكتشف انتشار العمريون من خلال ما يخترعونه من بدع وطلاسيم يحاولون أن يملأوا بها عقول الناس رغبة في الحصول على المال والإسترزاق.

يعيش الغجر متفرقين على عدة مناطق متباعدة من الوطن، يتواصلون فيما بينهم ويعرفون الأماكن التي يقيم فيها أقرباؤهم في الولايات الأخرى، يجتمعون في أماكن الرعي، ويفترقون للحاجة نفسها بإيجاد مناطق أخرى، تطول مدّة اجتماعهم أو تقصر من عدّة أشهر إلى سنوات، لا يملكون عقارات ولا منازل لأنهم لا يتعاملون بالوثائق الإدارية، فمساكنهم الخيام، وطريقتهم في العيش هي الترحال الدائم، يعتمدون أيضًا على الرعي وتربية المواشي، وبعضهم يمتلك رؤوسًا كبيرة من الماشية، يستأجرون أماكن الكلأ والماء، وحين تنفذ مصادر الأعلاف يرحلون مجدّدًا قاطعين مئات الكيلومترات سيرًا على الأقدام مع عائلاتهم، الأولاد يحرضون الأطفال الأصغر منهم، أما الذكر من الغجر فور بلوغه سقف سن السابعة عشر عاما يتمكن من اقتياد النسوة إلى الأسواق بصفته رجلا، فينتشرون لامتهان السحر والعرافة وقراءة الطالع والتسول. (حفناوي، 2020، الصفحات 36-37)

ومن ضمن الأنماط التي كانت موجودة في القيم في المجتمع الجزائري: الوعدة، أو المعروف، وغيرها من الشعارات المرفوقة من طرف متسولين، ذوي الشأن الرفيع كما يحلو للعديد من الأشخاص تسميتهم، فهم في الغالب رجال كهول، يلبسون جلابيب، وعمامات بيضاء، يتميزون عن غيرهم من المتسولين بهيئتهم المسنة، يدقون على أبواب السكان لمطالبتهم بما يسمى الوعدة، أو المعروف، لا تختلف في مضمونها عن التسول، أو طلب الصدقة، لكن بنوع من الترهيب، حيث يطالب هؤلاء ضحاياهم بمقابل مادي، باعتبارهم مقصودين من طرف ولي صالح، توفي منذ عهد بعيد، ليقوم هؤلاء المتسولون باعتبارهم طلبته، أو حاشيته وعائلته بجمع الوعدة، مقابل تجنيبهم النحس والشر القادم من قرب أومن بعيد. (كريم، 2015، صفحة 22)

فالتسول كظاهرة اجتماعية في الجزائر قد عرف في الماضي ولكن بأساليب وصور تختلف عما هو فيه في الوقت الحاضر فلم يكن بطريقة مباشرة وإنما مرهون بأعمال أخرى

كالعرافة والشعوذة، أما اليوم ونظرا للتغيرات الجديدة التي طرأت على مجتمعنا خاصة في الآونة الأخيرة وهي الخروج العلني للمتسولين ومد الأيدي للمارة واستعطافهم بأساليب وطرق تواكب التطور التكنولوجي الحديث حتى أنها أصبحت مهنة تدر أموال طائلة من غير بذل جهد وكسب اكبر عدد ممكن من الأموال يكون ضحيتها المواطن.

أكدت وزيرة التضامن الوطني للأسرة سعاد بن جاب الله أن التسول ظاهرة غير مقبولة ينبغي الوقوف عندها من طرف الدولة، حيث تم تسجيل حالات متفرقة ترجع إلى ظروف اجتماعية عديدة أو كوسيلة للكسب السريع، مشيرة إلى وجود عجز في إحصاء هذه الظاهرة إلا أنها سجلت من خلال مديريات النشاط الاجتماعي بالولايات 11 ألف و269 شخص، منهم 26 طفلا تم انتشالهم من الشارع وتوجيههم إلى المراكز الخاصة كما تم التكفل بـ 2030 طفل كانوا يواجهون خطرا معنويا في الشارع، وتم وضع 3500 طفل تحت الإقامة القضائية خلال 2012 و4000 شخص منهم 150 طفل في شتاء 2013، كما أبرز بلمداح في اتصال مع جريدة الخبر أن الإحصائيات الحديثة التي سلمها إلى وزارة التضامن والأسرة تفيد بوجود أزيد من 10 أطفال رضع في كل ولاية يتم استغلالهم في التسول من طرف شبكات تستمر في المجال وهو ما جعل أعدادهم تقدر بأزيد من 500 رضيع على المستوى الوطني فهؤلاء الأطفال يقعون ضحية في يد شبكات مختصة وعصابات تتاجر بهم وتتخذ من التسول مهنة، حيث تعرضهم خلالها إلى مختلف المخاطر الصحية، ناهيك عن المضار الاجتماعية من خلال استغلالهم في الدعارة، حيث أن 80 % التي تستغل أبناءها من فئة الأمهات العازبات، في حين أن 90 % من الأطفال الذين يجوبون الشوارع للتسول دون سن السادسة. فبالرغم من الأعداد الهائلة من المتسولين التي تجوب الشوارع الجزائرية إلا أن الإحصائيات غير متوفرة نظرا لصعوبة إحصاء المتسول كونه في معظم الحالات يملك سكن، وغياب مصلحة خاصة تتكفل بهذه الشريحة من

المجتمع، فما هو ملاحظ أن وزارة التضامن تهتم فقط بالأشخاص دون مأوى الذين يتخذون من الشارع مسكنا لهم. (شرايطية، 2013).

7. التسول ظاهرة تشوه سمعة المجتمع

تعتبر ظاهرة التسول في الدول النامية والمتطورة والمتحضرة آفة اجتماعية كبيرة وخطيرة تشوه سمعة المجتمع بشكل عام، والسياحة بشكل خاص. ومع قيام الدولة المستقلة بمفهومها المعاصر بدأ دور معظم مؤسسات المجتمع المدني التقليدي يضمحل من حالة مجتمع يعيش وضعا اقتصاديا واجتماعيا تقليديا إلى مجتمع الرفاهية والحياة المدنية. ومن خلال هذا التطور حرصت المجتمعات على وضع سياسات اجتماعية تحفظ كرامة وحقوق الإنسان فرغم التفاوت في مستوى المعيشة إلا أن الدول تبادر من خلال المؤسسات الخيرية إلى تلبية احتياجات المواطن وخصوصا الأسر المتعففة وذوي الدخل المحدود وكبار السن والأرامل والمطلقات، واستطاعت هذه المؤسسات والجمعيات الخيرية وإلى حد كبير تغطية تلك الاحتياجات وتقديم المساعدة للمحتاجين من الأسر المتعففة والأيتام بالإضافة إلى أهدافها الخيرية والإنسانية الأخرى .

ورغم كل ذلك العون والمساعدات الدائمة والمستمرة والمقطوعة إلا أنه لوحظ بالفعل في السنوات الماضية انتشار ظاهرة التسول خلال شهر رمضان بوجه عام وأمام المساجد بشكل خاص حيث يحرص المتسولون على استغلال الشهر الفضيل على كسب عطف الناس خلاله كونه شهر الرحمة والتكافل ومضاعفة الحسنات والجزاء الوفير من أجل الحصول على النقود حتى أن بعضهم يدعي الإصابة أو الشلل أو العجز ويقوم بالتحايل لتحقيق هدفه مفترشا الأرض وأمامه قطعة من القماش لوضع النقود عليها أو مادا يده متمتما ببعض الكلمات التي تثير العطف والشفقة.

كما يلاحظ عدم قيام مرتادي المساجد من المصلين بالإبلاغ عن وجود أي من حالات التسول بل أخطر من ذلك تعاطفهم مع المتسولين حتى وان كانوا شبابا قادرين علي الكسب،ولا يقوم أحد سواء عطفا عليهم أو تجاهلا بتنبيههم بأن العقيدة الإسلامية تدعو إلى العمل والكسب المشروع وتنهي عن استجداء الناس. إضافة إلى أن المصلين في غالب الأحيان لا يوجهونهم بمراجعة صندوق الزكاة والجمعيات الخيرية وربما يكونون فعلا يتلقون مساعدات من تلك الجهات لكنهم يرغبون في المزيد من الكسب في رمضان، وقد طرحت مجموعة من الأسئلة حول هذا الموضوع لتسليط الضوء على هذه الظاهرة التي أرجعت إلى عدة أسباب أهمها حرص البعض على الكسب السهل والسريع والرغبة المخلصة لدى المحسنين وأهل الخير للبذل في سبيل الله تقربا إلى المولى عز وجل بالإضافة إلى عدم وعي أفراد المجتمع بخطورة ظاهرة التسول وتشويهها لصورة المجتمع رغم استهجان البعض لهذه الظاهرة دون التصدي لها لكون غالبية المتسولين من النساء والأطفال أو الرجال ذوي العاهات الأمر الذي يدفع أفراد المجتمع إلى التعاطف معهم دون التحقق من صدق المتسول وحاجته للمساعدة، وكانت الإحصائيات تشير إلى أن السواد الأعظم من المتسولين المقبوض عليهم من الأجانب، حيث لجأ بعضهم إلى المرور على المنازل حاملين معهم نسخا من بعض الشهادات الطبية بلغات أجنبية، تشير إلى إصابتهم بأمراض خطيرة وتكلفة علاج عالية، وللفت النظر إلى أن المتسولين يقومون من حين لآخر بابتكار أساليب جديدة لجلب عطف الناس معهم كالتوجه للعيادات والمستشفيات الخاصة للتسول هناك بالرغم معاناتهم من أمراض خطيرة وكذلك ادعاء فقدان النقود والوقوف أمام محطات التزود بالوقود والبنوك وطلب مبالغ مالية لاستكمال سفرهم أو قضاء حاجياتهم، كما أنهم يوجدون بالأسواق والمحلات التجارية الكبرى لنفس الغرض.

والتسول عن طريق التحايل يعرف بالتسول المنظم ويعد من اخطر أنواع التسول حيث أن القائم به غالبا ما يقوم باصطحاب زوجته وأولاده للاستعانة بهم في استدرار عطف الناس وإيهام

ضحاياه بصدق أقواله والخطورة تكمن في أن المتسول يقوم بإعداد أبنائه وتدريبهم لممارسة هذا السلوك بالإضافة إلى دفعهم إلى التردي في الجريمة وتشجيعهم على الانزلاق إلى جرائم أكثر خطورة كالإدمان والدعارة مما يؤدي إلى تهديد امن المجتمع ككل وأخيرا على فاعلي الخير توجيه أموال زكاتهم وصدقاتهم لصندوق الزكاة والجمعيات الخيرية لتقوم بتوصيلها إلى مستحقيها بدلا من إعطائها لمن لا يستحقها. (فهمي، 2013، الصفحات 163-164-165)

خلاصة

التسول من الظواهر المنبوذة في المجتمع ورغم رواج تلك الظاهرة السيئة والتي تنتشر في جميع بلدان العالم سواء الغنية أو الفقيرة، فظاهرة التسول ظاهرة خطيرة انتشرت بشدة في المجتمع خاصة في الآونة الأخيرة وإنها إن دلت إنما تدل على انحدار الحال الذي وصل إليه البعض من الفقر والجوع وغيره.

الفصل الثالث

مشكلات استغلال الطفل في التسول وتدابير الحماية
1. أسباب انتشار التسول بالأطفال
2. أثر التسول على الطفل
3. حماية الأطفال من التسول
خلاصة

تسول الأطفال واستغلالهم من الظواهر المنتشرة بشكل كبير وملفت للانتباه وأحيانا يبعث القلق على مستقبل هؤلاء الأطفال ونظرا لضعف الطفل فهو من أكثر شرائح المجتمع المعرضة للاستغلال من طرف البالغين، ومن هنا سنتطرق في هذا الفصل إلى أسباب انتشار تسول الأطفال وأثر التسول على الطفل وحمايتهم من التسول، ويتضمن تجريم استغلال الطفل والجزاء القانوني المقرر لجريمة استغلال الطفل في التسول وآلية الإخطار لحماية الأطفال ضحايا التسول والمخطط الوطني لمحاربة التسول بالأطفال، وأخيرا العراقيل التي تحد من تطبيق تدابير حماية الطفولة.

1. أسباب انتشار التسول بالأطفال

يتفق جميع المختصون في أن الأسباب التي تدفع الأشخاص إلى التسول واستجلاء الناس هي الفقر والعوز وهذا مما لا شك فيه بسبب رئيسي يدفع الأفراد إلى التسول من أجل كسب لقمة العيش إلا أن تحول التسول إلى حرفة يستغلها المحتالون عن طريق استخدام الأطفال في استعطاف الناس يجب أن ينظر إليه مفهوم المشكلة لأن الحاجة تحولت إلى استغلال وليس من أجل الكسب وسد الحاجة فقط وبالتالي بات البحث عن أسباب أخرى أدت إلى تفاقم هذه الظاهرة واتخاذها شكلا آخر يتم فيه استغلال البراءة لأعراض أخرى تتعدى سد الحاجة ويمكن تحديد الأسباب التي تدفع باستغلال الأطفال في التسول وهي كالتالي:

1.1. االهجرة الوافدة من دول الجوار

يربط كثير من المتتبعين انتشار ظاهرة التسول بالأطفال بنزوح المهاجرين من الدول المجاورة خاصة الأفارقة، فقد أبدت جمعية الهلال الأحمر الجزائري من خلال رئيسها السيدة بن حيلس عن قلقها بتنامي ظاهرة التسول بين اللاجئين الأفارقة رفقة أطفالهم بشوارع الجزائر

العاصمة، وكان لهذا النزوح اثر على طبيعة المجتمع وتشكل ظواهر جديدة طرأت على المجتمع فتسول النساء بأطفالهن أو توجيه الأطفال إلى دور العبادة وأماكن الموصلات سارع في انتشارها وتزامن مع السنوات الخمس الأخيرة التي شهدت توافد اللاجئين إلى الجزائر من النيجر ومالي والدول الإفريقية وسوريا. (عمامرة، 2018، صفحة 57).

2.1. عمليات استغلال الأطفال تحت غطاء االتسول

تشير التحقيقات إلى أن كثيرا من الأطفال الذين يتم استغلالهم للتسول يتم جلبهم عن طريق الإيجار أو ربما الاختطاف وتنشط هذه الشبكات من خلال استغلال الفئة الضعيفة مقابل قسط من المال زهيد يقدم لذويهم أو تسخير الأطفال في نشاط التسول مقابل الملجأ والطعام وتم الكشف عن وجود عصابة نيجيرية تتاجر بالأطفال والنساء لممارسة التسول، حيث كشف المسؤول المكلف بالهجرة لدى وزارة الداخلية أن هذه العصابة تقوم بتحويل الأطفال دون أوليائهم إلى التراب الجزائري ونقلهم إلى المدن الكبيرة لاستغلالهم في التسول واستعطاف الجزائريين، وتعد عمليات تأجير الأطفال لاستغلالهم في نشاط التسول تجارة رابحة فقد ذكر احد المفحوصين عن وجود شبكات متخصصة في إيجار أطفال العائلات الفقيرة مقابل مبالغ كبيرة.

3.1. انتشار ظاهرة الأمهات العازبات

تشير الدراسات إلى أن ظاهرة الأمهات العازبات ساهمت في استغلال الأطفال في التسول حيث تجد أنفسهن رفقة أطفالهن غير الشرعيين في الشارع ومن دون مأوى بسبب عدم تقبلهن لجلب استعطاف الناس. (عمامرة، 2018، الصفحات 57-58).

2. أثر التسول على الطفل

يتأثر الطفل المستخدم في نشاط التسول في تكوين شخصيته ويكتسب عدة صفات جراء امتهانه نشاط التسول أهمها:

1.2. النزعة إلى العدوانية وحب العنف

إن فقدان الطفل للرعاية والاهتمام يولد لديه نوع من العدوان وحب العنف:

2.2. عدم الاستقرار العاطفي

فقضاء وقت كبير خارج المنزل بعيدا عن أسرته يحرمه من الشعور بالدفء الأسري مما ينعكس على حالته النفسية ويحوله إلى طفل مضطرب عاطفيا

3.2. تردي الصحة النفسية والجسدية للطفل

يتم استغلال الأطفال في العمل في التسول لعدة ساعات طويلة ، فهو من أعمال السخرة التي تؤثر على الصحة النفسية والجسدية للطفل ويتعرض الأطفال الذين يتم استغلالهم في نشاط التسول إلى العنف أو التهديد أو الترك في حالة امتناعهم عن ممارسة التسول أو لم يتمكنوا من جمع ما يكفي من النقود.

4.2. اكتساب سلوكيات إنحرافية

فعندما يكسب الطفل نقودا فإنه يحاول أن يعوض بها فقره وحرمانه من الحاجات الأساسية مما يدفعه إلى الانغماس في العادات السيئة مثل التدخين، الكذب، السرقة.

5.2. التخلي عن العمل وامتهان التسول

وقد دلت دراسة أجريت في المملكة الأردنية الهاشمية أن المتسولين يلجؤون إلى التسول باعتباره مهنة وليس باعتباره حاجة، حيث أن أكثرهم يتمتعون بصحة بدنية ونفسية جيدة، لكن لا يرغبون في العمل لأنهم اعتادوا على الحصول على المال بدون جهد، وهذا يشكل أثرا خطيرا على المجتمع من خلال انعدام قيمة العمل في تقدير الأفراد كما يؤثر على الاقتصاد بصفة عامة. (عمامرة، 2018، صفحة 60).

3. حماية الأطفال من التسول

1.3. الحماية القانونية للأطفال ضحايا التسول:

أصدرت الجزائر عدة تشريعات تحارب استغلال الأطفال في التسول سواء في قانون العقوبات من خلال المحاربة الجزائرية وتجريم أشكال استغلال الطفل في التسول أو من خلال قانون حماية الطفل الذي اعتبر الطفل ضحية التسول طفل في خطر ووضع له تدابير تحميه من الاستغلال وموازاة مع هذه النصوص فقد وضعت تدابير لمحاربة هذه الظاهرة من اجل تحقيق حماية فعالة لحقوق الطفل.

1.1.3. تجريم استغلال الطفل في التسول في قانون العقوبات

نظرا للآثار السلبية الخطيرة الناجمة عن استغلال الطفل في التسول، على الطفل خصوصا والمجتمع عموما ثم تجريم استغلال الطفل في هذه الظاهرة وذلك في المادة 195 محرر من قانون العقوبات.

وفيما يلي سنتطرق لدراسة هذه الجريمة، وذلك بالتطرق للأركان الواجب توفرها فيها والعقوبات التي أقرها المشرع لفاعلها ويعد استغلال الطفل في التسول جريمة بركنيها القانونيين المادي والمعنوي. (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 1999، صفحة 58).

فالركن المادي قد نص فيه المشرع الجزائري على جريمة استغلال الأطفال القصر في التسول أو تعريضهم للتسول عن عمد لم يكمل ثمانية عشر (18) سنة، في المادة 195 مكرر من القانون رقم 14-01.

المعدل قانون العقوبات حيث تنص على يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى شهرين (2) فكل من يتسول بقاصر لم يكمل 18 سنة أو يعرضه للتسول ،تضاعف العقوبة عندما يكون الفاعل أحد أصول القاصر أو أي شخص له سلطة عالية، من خلال نص هذه المادة

تتضح عناصر الركن المادي لجريمة التسول باستعمال الأطفال القصر والمتمثلة في النشاط الإجرامي الذي يقوم به المتسول وهو القيام بفعل التسول بالقاصر وتعريضه للتسول. (منصور، 2006، الصفحات 13-14).

أن يكون ضحية جريمة التسول طفلا قاصرا لم يكتمل 18 سنة إذا كانت الضحية غير قاصرة تطبق أحكام المادة 195 من القانون 14-01 المتضمن تعديل قانون العقوبات.

عرفت الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي صادقت عليها الجزائر في المادة الأولى منها الطفل على أنه "الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه ،كما ورد نفس التعريف في عهد حقوق في الإسلام المعتمد من قبل المؤتمر الإسلامي الثاني والثلاثين لوزراء الخارجية المنعقد في صنعاء (اليمن) خلال الفترة من 28 إلى 2005/06/30 الموافق لـ 21 إلى 23 جمادى الأولى 1426 الذي جاء فيه أن الطفل هو كل إنسان هو كل إنسان لم يبلغ سن الرشد وفقا للقانون المنطبق عليه.

كما تعرضت بعض الاتفاقيات الدولية لعريف الطفل كاتفاقية الأمم المتحدة بشأن حظر أسود أشكال عمل الأطفال لسنة 1999 في مادته الثانية إلى أن يطبق تعبير في مفهوم هذه الاتفاقية على جميع الأشخاص دون السن الثامن عشر.

وفي نفس السياق تضمن البروتوكول الاختياري المتعلق بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000 نفس التعريف، وذلك في المادة الثانية.

أما بالنسبة للقانون الجزائري فلم يتخذ موقفا واحدا بالنسبة لسن الطفل تارة يحدد بستة عشر سنة (16) وتارة أخرى أن يقل عن ثمانية عشر سنة (18)، فكان متذبذبا في موقفه حتى في

المصطلحات التي يستعملها للتعبير عن الطفل فتارة يطلق عليه الطفل الحدث كما فعل في القانون رقم 15-12.

المتعلق بحماية الطفل وتارة أخرى يطلق عليه مصطلح القاصر، فعرفته المادة الثانية من هذا القانون على أنه كل شخص لم يبلغ الثامنة عشر (18) كاملة، يفيد مصطلح حدث نفس المعنى. (بلعسلي ل.، 2020، الصفحات 302-303).

قيام الشخص المتسول بتعريض قاصر لم يكمل 18 سنة التسول

يعتبر التسول بقاصر لم يكمل 18 سنة أو تعريضه للتسول من العناصر الأساسية التي يتشكل منها الركن المادي لجريمة التسول باستعمال قاصر طبقا للمادة 195، فالركن المادي لهذه الجريمة يستوجب القانون أن يأتي المتسول سلوكا يتمثل في القيام بفعل الاستجداء وطلب المال والقوت من الناس دون مقابل ،وذلك بأخذ قاصر لم يكمل 18 سنة والمتسول به في مختلف الأماكن.

لقد نصت نفس المادة 195 مكرر أعلاه على معاقبة كل شخص يتسول بقاصر سواء هذا الشخص أجنبيا عنه أو له سلطة عليه وبغض النظر عما إذا كانت تتوفر لديه وسائل العيش أو بإمكانه الحصول عليها بالعمل أو بأي طريقة أخرى أو كان لا يتوفر على تلك الوسائل، وبالتالي قد يستأجر الشخص المتسول القاصر من أسرته خصيصا لاستغلاله واستعماله كأداة مصاحبة ومساعدة للقيام بمختلف أعمال تسول مقابل مبلغ مالي معين أو أن يكون القاصر مجبرا من طرف أحد أصوله للقيام بذلك نظرا لتدني إمكانياتهم المادية كما قد يكون الشخص المتسول بالطفل تابعة لشبكة إجرامية منظمة تنشط في مجال الاتجار بالأطفال من أجل استغلالهم في التسول مقابل طعام أو ملجأ أو مال ،فيتم تشغيلهم في ظروف مخالفة للقانون وقد تخلق هذه العصابات الإجرامية لديهم بعض العاهات المستديمة كبتر أحد أعضائهم لإثارة عطف الناس وتكوين ثروة ضخمة باستظهار هذه العامة.

نص المشرع الجزائري على مضاعفة العقاب المنصوص عليه في المادة 195 مكرر أعلاه، إذا كان الشخص المتسول بالقاصر هو أحد أصوله أو أي شخص له سلطة عليه، بحيث يكون القاصر مجبرا لا مخيرا في القيام بأعمال التسول من أجل طلب المال، فيتعلم عبارات طلب الصدقة التي تحفر مشاعر الناس وتستعطفهم، فيظل طوال النهار واقفا أو جالسا أو متنقلا قصد جمع المال، ويظهر بمظهر متسول، كإرتدائه ملابس ممزقة ومتسخة، تظهر على وجهه علامات الفقر والجوع أو من ذوي الاحتياجات الخاصة، يلفت انتباه الناس إليه وينال من رضاهم فيحصل على المال منهم.

ويستوي في ذلك أن يكون الطفل القاصر ذكرا أو أنثى ،مختارا أو مغرما ومجبرا على التسول، قام به لأول مرة أو أكثر، فالمادة 195 مكرر لم تشرط عنصر الاعتياد في ممارسة التسول واتخاذه مهنة معتادة للطفل كما هو منصوص عليه في المادة 195 من نفس القانون.

كما يقوم الركن المادي لهذه الجريمة إذا عرض القاصر للتسول بأي شكل من الأشكال ودون استغلاله حقا أو فعليا ،فيكفي أن يكون معرضا للخطر سواء ماديا أو معنويا أو بمعنى آخر في سلامته البدنية أو النفسية أو الأخلاقية.

من هذا المنطق تعد جريمة التسول باستعمال قاصر من الجرائم الشكلية التي لا يتطلب القانون فيها توافر نتيجة إجرامية معينة، بل يكفي أن تظهر الجريمة في شكل سلوك مادي يعرض حياة الطفل القاصر للخطر سواء كان هذا الخطر محتملا أو مضرا بمستقبله، مادام أن تعرض الطفل للخطر يؤدي به إلى الانحراف والانزلاق الخطير بسبب تعرضه للانتهاكات في الشوارع، فتتحول براءة الأطفال إلى جحيم.

وتكمن علة المشرع الجزائري في تجريم التسول بقاصر أو تعريضه للتسول سواء من طرف أجنبي أو ممن له السلطة عليه أو أصوله في حث الناس على العمل وبذل الجهد للحصول على لقمة العيش الكريم دون الاتكال على الغير ،فالعمل حق وواجب على كل ما يتمتع بكامل

قواه العقلية والجسدية، فحماية القاصر من الآثار السيئة للتسول واجب إنساني وقانوني يلقي على عاتق كل قريب أو بعيد منه،فلا يجب المخاطرة بالطفل والتلاعب بطفولته البريئة أو الإساءة إليه والإطاحة بشأنه، دور الأصول وذوي السلطة هو تربيته ورعايته والحرص على مصلحته والارتقاء به إلى مستقبل الأمل وليس إهانته وتدميره وبعثه إلى الإجرام والتجريم. (بلعسلي ل.، 2020، الصفحات 302-303-304).

وأما عن الركن المعنوي لا يكفي لقيام أي جريمة ارتكاب عمل مادي ينص ويعاقب عليه قانون العقوبات وإنما يجب أن تكون لماديات الجريمة التي يتكون منها هذا الركن انعكاس في نفس الجاني فجريمة التسول باستغلال قاصر لم يكمل 18 سنة، جريمة عمدية يتطلب القانون توفر فيها الركن المعنوي إلى جانب الركن المادي أي القصد الجنائي القائم على العلم كما هو محدد في القانون وأن يصدر العمل المادي عن إرادة حرة وواعي من الجاني وتتجه إلى تحقيق ذلك بـ

- العلم

القاعدة أنه لكي يتوفر العلم الذي يقوم به القصد الجنائي إلى جانب الإرادة يجب أن يحيط الجاني علما بجميع العناصر القانونية للجريمة، أي بأركانها كما حددها نص التجريم، فإذا إنتفى العلم بأحد هذه العناصر، انتفى لقصد معه إحاطة الجاني بكل عناصر الواقعة الإجرامية الأخرى وعن الوقائع المشروعة

يعرف العلم على أنه حالة ذهنية أو قدر من الوعي يسبق تحقق الإرادة ويعمل على إدراك الأمور على نحو صحيح مطابق للواقع والعلم بالقانون، علم مفترض لدى كافة الناس، لا يجوز الدفع بجهله، فهو مبدأ دستوري تحرص غالبية الدساتير على احترام تطبيقه الأصل أن الشخص في جريمة التسول باستعمال قاصر، يكون عالما بماديات الجريمة ومدركا لخطواتها، يعلم أنه يرتكب فعل التسول المتمثل في الاستجداء وطلب صدقة المال من الناس باستعمال

قاصر لم يكمل 18 سنة كأداة مساعدة أو مصاحبة له أو أنه يعرض حياته لخطر سواء كان ماديا أو معنويا وسواء كان ذلك طواعية أو جبرا، وبالتالي فهو يعتدي على حق محمي قانونا وهو حياة طفل بريء، مع العلم بخطورة الفعل الذي يقوم به. (بلعسلي ل.، 2020، صفحة 304).

كما يجب على الشخص المتسول بالقاصر أن يكون عالما بالحكم القانوني الذي ينظم هذه الجريمة لأن العلم بالقانون مفترض مسبقا.

تعتبر جريمة التسول باستعمال قاصر من الجرائم الشكلية التي لا يتطلب فيها القانون تحقيقا نتيجة معينة، إنما يكفي معاينة الركن المادي، أي بمجرد القيام باصطحاب قاصر لم يكمل 18 سنة للتسول به أو تعريضه لذلك من طرف أي شخص أجنبي أو من أحد أصوله، أو من له السلطة عليه تقوم الجريمة قانونا لأن نص المادة 195 مكرر السابقة الذكر لا تشترط أن يكون الشخص المتسول قد تسلم العطاء فعلا، بل يتوفر القصد الجنائي بمجرد طلب العطاء والإحسان.

- الإرادة:

تعتبر الإرادة العنصر الثاني للقصد الجنائي وهي عبارة عن قوة نفسية أو نشاط نفسي بوجه كل أعضاء الجسم أو بعضهما نحو تحقيق غرض غير مشروع أي نحو المساس بحق أو مصلحة يحميها القانون الجنائي، فالإرادة هي المحرك نحو القيام بسلوك الإجرامي.

لا يكفي لقيام التسول باستغلال قاصر توفر العلم بوقائع الجريمة وعناصرها بل يجب أن تتجه إرادة الشخص المتسول إلى القيام بفعل التسول بقاصر أو تعريضه للتسول كأداة لمساعدته على الحصول على الربح المادي، مع علمه أن القانون يأمره وينهاه عن القيام بذلك

السلوك الإجرامي فعدم الامتثال لذلك يعرضه للمسؤولية الجزائية دون الطفل القاصر ،فتطبق عليه العقوبة المقررة قانونا.

انطلاقا مما سبق، فإن توافر الإرادة الحرة والواعية للقيام بارتكاب إحدى عناصر الركن المادي للجريمة المتمثلة في التسول أو تعريض القاصر للتسول وهو لم يكمل 18 سنة، يؤدي إلى تسليط العقوبة على الشخص المتسول به، دون الالتفات إلى السبب أو الدافع للتسول، يستوي في ذلك أن يكون الدافع هو الفقر أو انعدام مصدر الرزق أو المرض إلخ، فالمشرع الجزائري في نص المادة 195 مكرر، جرم استغلال الأطفال القصر في التسول أو تعريضهم للتسول بشكل مطلق، دون النظر إلى ما إذا كان الشخص المرتكب لجريمة التسول بقاصر يملك وسيلة العيش أو باستطاعته الحصول عليها بالعمل أو بأي طريقة أخرى فهذه الجريمة قائمة في حق الشخص المتسول سواء كان أجنبيا أو أحد أصول القاصر أو من طرف شخص له السلطة عليه حتى وإن كان لا يستطيع العيش إلا بممارسة التسول. (بلعسلي ل.، 2020، صفحة 305).

2.1.3. الجزاء القانوني لجريمة استغلال الطفل في التسول3-1-2

يعاقب كل شخص تثبت في حقه هذه الجريمة بعقوبة تتمثل في الحبس من ستة أشهر إلى سنتين ،وتضاعف هذه العقوبة، إذا كان الشخص القائم بهذه الجريمة يمثل أحد أصول الطفل أو ممن له سلطة عليه وذلك إعمالا بنص المادة 195 مكرر من قانون العقوبات الجزائري ومما سبق يتضح أن المشرع أُقر حماية جنائية خاصة للطفل من الوقوع ضحية لجريمة الاستغلال في التسول، حيث فرض عقوبات لمرتكبي هذه الجريمة، وأقر تشديد هذه العقوبات إذا كان مرتكبي الجريمة، هم أحد الأصول أو أشخاص لهم سلطة على الطفل، ذلك لأنهم ملزمين بواجب رعايته وحمايته من كل سوء، وقد أحسن صنعا في ذلك كما أنه لم يكتف المشرع بتجريم فعل الاستغلال فقط بل تعداه ليجرم حتى تعريض الطفل للتسول، واعتبر كل

استغلال الطفل في التسول من الحالات التي يكون فيها الطفل في خطر لأنها تهدد سلامته البدنية والمعنوية للطفل، والملاحظ أن المشرع في تجريم تعريض الطفل في التسول لم يشترط تكرار هذا الفعل أو الاستمرار فيه، أو يكون بمقابل أو بدونه، وهذا التوسع يتماشى مع مصلحة الطفل حيث يمكن تتبع كل من يقوم بتعريض طفل للتسول واستخدامه من أجل بحسب المال وحتى وإن كان ذلك مرة واحدة.

وبخصوص استغلال الطفل في شكل مجموعات منظمة التسول وتتولى تجميعهم يوميا في نقطة معينة وتوزيعهم على أماكن محددة كأبواب المساجد ومداخل الأسواق، وفي مرحلة ثانية يتم تجميعهم لجمع ما تحصلوا عليه مقابل مبالغ مالية بسيطة أو عطايا، ويشكل هذا التصرف أيضا جريمة الاتجار بالأشخاص المعاقب عليها بنص المادة 303 مكرر 4 حيث جاء في الفقرة 2 من نص المادة ويشمل الاستغلال استغلال دعارة الغير في التسول. والتي يعاقب عليها القانون بوصفها جنحة بالحبس من 03 سنوات إلى 10 سنوات والغرامة من 3000.00 دج إلى 10000.00 دج.

ويمكن القول أن تعريض الطفل المتسول سواء كان من قبل والديه أو من قبل الغير، يهدف أساسا إلى تحقيق الكسب السريع والمجاني إلا أنه ينطوي ضمنيا على اعتداء خطير على الحرمة الجسدية للطفل لذلك حرص المشرع على معاقبة كل من يقوم بارتكاب هذه الجريمة في حق الطفل.

ومما سبق يمكن القول أن المشرع قد وفق في توفير حماية جنائية كافية للطفل من الوقوع ضحية لهذه الجريمة،لكن هذه النصوص القانونية غير مفعلة في الواقع ،حيث نجد الكثير من الأطفال يشتغلون في التسول من طرف أبائهم والسلطات المعنية غائبة عن متابعة هؤلاء الآباء تطبيقا للمادة 195 مكرر من قانون العقوبات المجرمة لاستغلال الطفل في التسول. (عمامرة، 2018، الصفحات 62-63).

2.3. آلية الأخطار لحماية الأطفال ضحايا التسول

تنوع مصالح الوسيط المفتوح عبر الولايات وهي تابعة إداريا لمديريات النشاط الاجتماعي المتواجد عبر الولايات، وبالتالي فإنه سيكون إضافة جديدة لحماية الطفولة في خطر حيث أن هذه المصالح تعنى بالأطفال وبأسرهم في نفس الوقت، وتتكون من مختصين نفسانيين واجتماعيين ومربين وحقوقيين تتكفل بالحماية الاجتماعية للأطفال على المستوى المحلي وتتلقى الإخطارات التي تتضمن حالة الطفل في خطر وتقوم بمتابعتها.

تتدخل هذه المصالح في حالة وقوع الطفل تحت أي شكل من أشكال الخطر، وتتم متابعة وضعية الطفل بناءا على الإخطارات الواردة وهم الطفل أو ممثلة أو الشرطة القضائية أو الجمعيات التي تنشط في مجال الطفولة أي شخص طبيعي أو معنوي علم بوجود طفل في حالة خطر، إن عملية الإخطار تعتبر السبب الأول لتحرك الجهات المعنية لحماية الأطفال ضحايا التسول وهي تمس جميع أفراد المجتمع وجميع مؤسساته فهي لا تعني بجهة معينة إذ لم يحصرها النص في مؤسسات الطفولة أو المربين والمختصين والاجتماعيين وقد وضع بين أيدي الأفراد خط أخضر مجاني للتبليغ عن انتهاكات من الأطفال يسهر من ورائه موظفون في شكل خلية إصغاء لتلقي جميع الشكاوي المتعلقة بالاعتداءات ضد الطفل.

وقد كفل القانون القائم بالتبليغ الحماية القانونية بحيث يعفى الأشخاص الطبيعية والمعنوية الذين قدموا معلومات حول المساس بحقوق الطفل بدافع حسن نية من أي مسؤولية إدارية أو جزائية حتى ولم يؤدي التحقيقات إلى أي نتيجة، والملاحظ في هذا الإخطار أنه لم يتسن حتى الطفل من التبليغ، فبالإمكان تلقي الإخطارات من قبل الأطفال دون مراعاة السن القانوني المشروط في الشكوى فيمكن للجهات الأمنية التحرك بناءا على شكوى حلول بعد التأكد من صحة الإخطار وتلقيه من مصالح الإصغاء عبر مختلف الولايات، وهو فعل حسن يضيف فعالية في دور هذه الأداة.

يتم توجيه هذه الإخطارات بعد التأكد من صحتها إلى الجهات المعينة المتمثلة في الأمن أو الجمعيات المحلية الناشطة في حقوق الطفل أو حتى الجهات القضائية حسب خطورة الحالة، وقد تلقت الهيئة في سنة 2018 من انطلاق خدمة الخط الأخضر حوالي 400 إخطار غير الخط الأخضر والبريد الإلكتروني حول حالات المساس بحقوق الطفل ،تتعلق هذه الإطارات بسوء المعاملة أو الاعتداءات والتسول والاستغلال الاقتصادي وحالات الإهمال الأسري إلى جانب إخطارات أخرى من أولياء يطلبون المساعدة لتوجيه أبناءهم الذين يعانون صعوبة في توجيه في التوجيه والإرشاد. (عمامرة، 2018، الصفحات 64-65).

3.3. المخطط الوطني لمحاربة التسول بالأطفال

شرعت وزارة التضامن في إعداد مخطط وطني لمحاربة التسول بالأطفال وذلك بالتنسيق مع باقي القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية والمجتمع المدني.

وكشف مسؤول الوزارة أنه في إطار هذا المخطط سيتم تشكيل لجان ولائية لليقظة والمتابعة محليا، ويبدأ العمل به مع بداية الدخول الاجتماعي الحالي ويقوم المخطط على الاهتمام والتكفل النفسي بحالات الأطفال ضحايا الاستغلال في التسول على مستوى المؤسسات ودعم ومرافقة الأسرة التي تعاني من أوضاع اجتماعية صعبة بالإضافة إلى إعداد تقارير سنوية عن وضعية هذه الشريحة من الأطفال. (عمامرة، 2018، صفحة 65).

4.3. العراقيل التي تحد من تطبيق تدابير حماية الطفولة

تواجه التدابير المتخذة في سبيل محاربة جميع أشكال استغلال الطفل عموما والتسول بالأطفال خصوصا عدة صعوبات في الميدان ، وهذا نجده في الواقع فيلعب المختصون دورا مهما في حماية الطفل ضحية الاستغلال في التسول أو الطفل في حالة خطر بشكل عام، حيث يقوم المختصون بإجراء التحقيق الاجتماعي للأطفال في حالة خطر والتعاون مع الجهات

القضائية. وبالخصوص قاضي الأحداث إلا أن فعالية العمل والتحقيق الاجتماعي يظل مرتبطا بمدى كفاءة المختصين وكذا الإمكانيات الموفرة لهم.

إن قلة الإمكانيات والافتقار إلى التكوين المتخصص يشكل عائقا في تقديم المساعدة لفئة الأطفال في خطر هذا بالإضافة إلى نقص الأخصائيين الموزعين عبر الولايات مقارنة بحجم الأطفال والملفات التي تنتظر التحقيق والتدخل السريع كل هذه الأسباب من شأنها أن تقلل فعالية ودور المختصين في حماية الطفولة.

نقص الهياكل المخصصة لاستقبال الأطفال في خطر، حيث أن القانون يخير الجهات المختصة بأحد الحلين إما تسليم الطفل إلى ذويه أو وضعه في مؤسسات حماية الطفولة وهذه المراكز لا تتوفر على الإمكانيات وطاقة الاستيعاب الكافية إلى تسليم الأطفال إلى عائلاتهم رغم الخطر الطي يحيط بهم والظروف القاسية التي تعيشها هاته العائلات.

نظرة المجتمع للفئات الهشة وفئة الأطفال خصوصا حيث أن محاربة ظاهرة التسول تصطدم بمبدأ التكافل الاجتماعي الذي يطبع عليه المجتمع الجزائري والأخوة في الدين والإنسانية والتي تجبره على عدم ترك الأطفال والنساء عرضة للفقر والحرمان والتشرد والحاجة إلا أن هذا الأمر تستغله شبكات استغلال تدفع بالأطفال إلى الشارع من خلال الاتجار بهم وهذا أسوأ استغلال للطفولة، وبالتالي فإن النصوص تظل عاجزة عن التطبيق ما لم يتم محاربة الأسباب الداعية لانتشار ظاهرة التسول والتي تنتهي كلها إلى الظروف الاجتماعية المتمثلة في انتشار الفقر والجهل والتفكك الأسري وتعزيز دور الحماية الاجتماعية للحد منها. (عمامرة، 2018، صفحة 65).

خلاصة

تعتبر جريمة التسول بالأطفال مشكلة اجتماعية تؤرق المجتمع وتهدد أمنه واستقراره وتنتهك حقوق الطفل البريء فهذا الأخير الذي لا يسمح أن يكون سلعة في يد أي شخص يتداول بها عن طريق التسول فهو شريحة اجتماعية ها حقوقها ومحمية من طرف الدستور، كما عاقب المشرع الجزائري على جريمة التسول بالطفل وكونه ضحية لهذه العملية بعقوبة بسيطة ومع ذلك تبقى غير فعالة إذا لم تطبق في الواقع.

الفصل الرابع

الإطار المنهجي للدراسة
1. الدراسة الاستطلاعية
2. منهج الدراسة
3. أداة الدراسة
4. مجتمع الدراسة وعينتهم
5. مجالات الدراسة
خلاصة

لا تكتمل أهمية البحث الاجتماعي إلا بربطه بواقع ومعطى لنتأكد من نتائجه، من خلال البيانات الخاصة بموضوع الدراسة بواسطة الأدوات المنهجية المناسبة، من اجل الإحاطة بمختلف جوانب الدراسة، لمعرفة المبررات التي جعلت الطفل ضحية للتسول، ويعتبر هذا الفصل طريق يمر به الباحث من الجانب النظري إلى الجانب الميداني.

1. الدراسة الاستطلاعية

بغرض التعرف على واقع الظاهرة والحصول على معلومات من الميدان بهدف صياغة الإشكالية ثم الاحتكاك ببعض المتسولين بمختلف الأعمار والتحدث معهم لجمع بعض المؤشرات التي تساعدنا على معرفة التبريرات التي جعلت الطفل يتسول، إلى جانب الاطلاع على بعض النظريات والدراسات السابقة لصياغة الإشكالية وقد وجدنا اغلبهم في المساجد وفي مفترقات الطرق وعند المطبات وفي الأسواق. ويمارسون بعض الحيل المستحدثة مثل بيع المناديل الورقية، بيع حلويات. بينما لا يمارسون بعض الخدمات التي لاحظناها في المدن الكبرى مثل مسح زجاج السيارات... حيث يغلب عليهم نمط التسول باستعطاف الآخرين.

2. منهج الدراسة

بطبيعة الحال منهج الدراسة السوسيولوجية هاته لا بالمنهج التاريخي ولا بالمنهج التجريبي وإنما هو المنهج الوصفي المستخدم بنسبة عظمى من الدراسات السوسيولوجية وضمنه تم إتباع المنهج الكيفي، باعتبار موضوع الدراسة والمجتمع المدروس وبالتالي رأينا أنه يجب استخدام المقابلة المعمقة لفهم ما قد يحول في ذات الأطفال المتسولين.

3. أداة الدراسة

بطبيعة الحال وكما ذكرنا سالفا فإن الأداة المستخدمة هي المقابلة بصفتها تخدم المنهج الكيفي وتجعل المبحوث يعبر عما بداخله من أفكار وانفعالات.

المقابلة

تعتبر أيضا من أهم وسائل جمع المعلومات. استعملناها كأداة أساسية و وحيدة في دراستنا وذلك للتعرف على الجوانب الغامضة لدى المبحوثين والكشف عن دوافع التسول وظروف تواجدهم في هذا المسلك الإنحرافي. بينما لم يسمح لنا الوقت الضيق لإكمال ذلك بالملاحظة كأداة ثانية.

حيث قسمنا المقابلة إلى محورين أساسيين وهما:

المحور الأول يتمثل في البيانات العامة حول المبحوث تطرقنا فيه إلى بيانات شخصية ومعلومات عامة عن المبحوث. ويتضمن 19 بند.

المحور الثاني بيانات متعلقة بالتبريرات يتضمن 23 بند.

البنود من 20 –22 لا تتعلق بالتبريرات وإنما لمعرفة طريقة تفكير المبحوث.

البند 23 معرفة إذا كان هناك اختلاف بين التبريرات عامة لدى الكبار وتبريرات الأطفال.

4. مجتمع الدراسة وعينته

أما العينة فقد تم اختيار أفرادها بطريقة قصدية بسبب أن مجتمعنا المدروس غير محدد فأي باحث يريد دراسة المجتمع الكلي وإنما يتعين عليه اختيار عينة متمثلة لمجتمع البحث، حيث تعتبر العينة من أهم الخطوات المنهجية التي تتوقف عليها نتائج البحث، حيث تختلف طريقة اختيار العينة من حين لآخر، فطبيعة الموضوع والظروف المحيطة به هي التي تفرض

على الباحث عينة بحثه وتعرف العينة على أنها ذلك الجزء الذي يتم اختياره من مجتمع البحث بهدف تقييم نتائجه على المجتمع كله، ولهذا وجدنا أن أفضل عينة تخدم موضوع بحثنا هي العينة القصدية، والتي تعني أن الباحث يختار مفرداتها بطريقة تحكمية لا مجال للصدفة.

ولهذا كان اختيارنا لـ 14 حالة تمارس التسول بطريقة عشوائية وهذا حسب درجة التجاوب والحصول على المعلومات، إلا أن بعض الأطفال رفضوا الإدلاء بقصصهم لجهلهم بالبحوث السوسيولوجية.

وقد لجأنا إلى هذا النوع من المعاينة نظرا لكون مجتمع البحث غير مستقر في مكان واحد بل متشتت.

5. مجالات الدراسة

1.5. المجال الجغرافي

كان مجال دراستنا الجغرافي حسي انتشار هذه الظاهرة بمدينة تبسة وقد استجوبنا المبحوثين وهم أطفال متسولون في عدة أحياء ومساجد ومن بين هذه الإحياء نجد حي طريق قسنطينة وسط المدينة حيث يعرف هذا الحي على انه حي راقي وتوجد فيه عدة محلات ويوجد مركز البريد ومطاعم فخمة لذلك هذا الحي يستقطب عدد هائل من الناس الأغنياء لذلك يكثر فيه الأطفال المتسولين للحصول على المال، وأجريت مقابلات بعدة أسواق منها سوق الفلاح الذي تباع في السلع المختلفة (الألبسة، الأحذية، الفرشة) وكذلك سوق الخضر والفواكه وسط المدينة حيث تعرف هذه الأسواق أنها أسواق شعبية موجودة منذ زمن طويل، تكون المساعدات دائمة ومستمرة من طرف الأغنياء حيث الغني يساعد الفقير وأحيانا نجد الفقير يساعد الفقير أيضا، وحي أحداث 5 جويلية المعروف بحي تيفاست وسط المدينة تبسة توجد فيه محطة للحافلات وتكثر فيه عدة نشاطات (بيع الحلويات التقليدية والملابس والأكل الخفيف) كما كانت مقابلاتنا

في عدة مساجد منها مسجد الفتح المتواجد داخل سوق الفلاح ومسجد انس بن مالك في حي الهواء الطلق، ومسجد العتيق المتواجد داخل أسوار المدينة القديمة في تبسة الذي بناه العثمانيون سنة 1842 حيث تتجمع الناس بكثرة أثناء وقت الصلاة فالأطفال المتسولون يلقون بعض الكلمات التي تثير العطف والرحمة عند المصلين لجني بعض المال.

2.5. المجال البشري

الأطفال الممارسون لهذا السلوك غير السوي في مدينة تبسة ويتشكلون من الأطفال المهاجرين الأفارقة وأطفال المهاجرين السوريين وأطفال متسولون من مجتمعنا الجزائري والتبسي خصوصا. وتم تفصيل ذلك في العنصر السابق (مجتمع الدراسة).

3.5. المجال الزمني

وهي الفترة الزمنية التي تستغرقها الدراسة ثم استجواب المبحوثين المتسولين من بداية شهر مارس إلى غاية شهر أفريل وقمنا بمقابلة الأطفال المتسولين (ذكور إناث) وطرحنا عليهم بعض الأسئلة والتي حاولوا بدورهم الإجابة عنها.

خلاصة

لقد تم من خلال هذا الفصل تحديد الإطار المنهجي، الذي اتبعته الطالبتين في دراستها حيث قامات بعرض الدراسة الاستطلاعية للبحث، وحددتا مجالات الدراسة وكذلك العينة وطريقة اختيارها وعرض أدوات جمع البيانات المستخدمة في الدراسة وبيان صدق أداة الدراسة.

الفصل الخامس

تحليل ومناقشة نتائج الدراسة
1. تحليل معطيات الدراسة
2. النتائج العامة للدراسة
3. نتائج الدراسة في ظل النظريات المعتمدة
4. نتائج الدراسة في ظل الدراسات السابقة
5. التوصيات والاقتراحات
خلاصة

بسبب ضيق الوقت وضعف تجربتنا في ممارسة البحث العلمي لم نتمكن من تحليل موضوع التبرير إلى أبعاد مشتقة منه أو مرافقة له فلم نضع إلا تساؤلا واحدا وربما أيضا بسبب طبيعة الموضوع جاء العمل هكذا ولكن حاولنا قدر المستطاع تحليل موضوع التبريرات كما هو موجود في دليل المقابلة

1. تحليل ومناقشة معطيات الدراسة

البند 20 تحت عنوان كيف ترى التسول؟

أغلبية المبحوثين حسب إجاباتهم أنهم لا يشعرون أن التسول سلوك غير لائق ومحرم بل هو سلوك عادي ومهنة كباقي المهن التي توفر منها المال، بينما الأقلية من المبحوثين كانت إجابتهم أن التسول محرم دينيا ويعاقب عليه القانون إلا أنه هو السبيل الوحيد للحصول على المال وتوفير لقمة العيش.

البند 21 تحت عنوان كيف ترى علاقتك مع عائلتك؟

أكد أغلبية المبحوثين أن العلاقة مع العائلة جيد نوعا ما والمعاملة لهم عادية ليس فيها أي عنف أو ضرب، بينما كانت إجابة كل من المبحوثين (1، 7، 9، 11) أن العلاقة مع العائلة غير جيدة والمعاملة لهم قاسية كما أن المبحوث 14 من جنس ذكر أن هناك من يستغله في التسول والعلاقة معه غير جيدة حيث أحيانا يقوم بضربه وتركه بدون أكل.

البند 22 تحت عنوان كيف ترى تحمل مسؤولية العائلة؟

أكد أغلبية المبحوثين أن العائلة محتاجة ولا تملك أدنى متطلبات العيش وهذا ما يدفعهم بالإحساس بالمسؤولية وأن عائلاتهم مفروضة عليهم في ضل غياب السبل الأخرى، بينما كانت إجابة المبحوثين 14 و7 ليسوا مسؤولين عن الأسرة ولا يتحملونها بل هناك من يحملها لهم

وكذلك الحالة (1) من جنس ذكر صرح بأنه لا يتحمل المسؤولية بل يتسول فقط لتلبية حاجياته الخاصة.

البند 23 تحت عنوان هل أنت معرض أو تعرضت للضغط من طرف عائلتك أو من شخص آخر؟

كانت إجابة غالبية المبحوثين على هذا البند أنهم غير معرضين للضغط ولا يوجد أو شخص يضغط عليه سواء الأسرة أو شخص آخر، ومن جهة أخرى كانت إجابة المبحوث 9 و11 و7 أنهم معرضين للضغط من طرف العائلة وأحيانا يتعرضون للضرب المبرح وصرحت لنا الحالة 7 من جنس أنثى أنها تتعرض في كثير من الأوقات للضغط من طرف إخوتها الذكور حيث صرحت أيضا أنها تعرضت لتشويه يديها من طرف أخوها الكبير الذي يطلب منها جمع المال والحالة 14 معرضة هي أيضا للضغط من طرف شخص ما لا يقربه لأن لا يوجد له أهل.

البند 24 تحت عنوان كيف راودتك فكرة التسول؟

أكد أغلبية المبحوثين أن التسول لم تكن فكرة بل تم تعلمها من العائلة لأن العائلة كانت تصطحبهم للتسول عند ما كانوا صغارا واعتبروها المكسب الوحيد للرزق بينما الحالات 8، 6، 4 أنها جاءت لهم بسبب الظروف القاسية التي يعيشونها من مرض وعوز وعدم توفير لقمة العيش كما أن الأصدقاء هم أيضا من اقترحوا عليهم هذه الفكرة، وأن الحالة 7 و14 الفكرة جاءت لهم من المعيل لهم، كما أن المبحوث 1 صرح لنا أن هناك صديق يتعاطى المخدرات.

البند 25 تحت عنوان هل أنت مجبر على التسول؟

صرح أغلبية المبحوثين أنهم غير مجبرون على التسول بل الفقر والظرف المعيشية القاسية والمرض وغياب المعيل أو وفاة الوالدة أو الوالد جعلتهم يتسولون كما نجد الحالات 7، 9، 11

يتم إجبارهم من طرف العائلة والحالة 14 من جنس ذكر يتم إجباره من طرف شخص ما لم يصرح لنا من يكون لأنه يخافه.

البند 26 تحت عنوان هل أنت مكره على التسول

أكد أغلبية المبحوثين أنهم مكرهون على التسول بسبب الظروف المعيشية الصعبة الفقر وانعدام المصروف الكافي والحاجة جعلتهم يتسولون، بينما كانت إجابة الأقلية المبحوثين أنهم غير مكرهون على التسول بل يتم إجبارهم

البند 27 تحت عنوان هل من يعيلك يوفر لك مصروفا كافيا؟

كانت إجابة أغلبية المبحوثين أن من يعيلهم لا يوفر لهم المصروف الكافي لأنهم لا يستطيعون التوفيق بينهم وبين الحاجيات الضرورية وهناك من صرحوا لنا أنهم لا يملكون أصلا من يعيلهم وحسب إجابتهم الحالة 7 أنها تجني من التسول المال الكافي إلا أن أخوتها لا تعطيها وكذلك الحالة 14 من جنس ذكر أن الشخص الذي يجمع له المال ويتسول بسببه لا يوفر له المصروف. والحالة 1 حسب ما صرح به لنا أن والداه لا يهتمان به أبدا ولا يقدمان له المصروف رغم أنهم يملكون المال وهو يعيش في بيت جده.

البند 28 تحت عنوان في رأيك هل الجوع في بعض الأحيان يدفعك للتسول؟

الأقلية من المبحوثين صرحوا لنا أن الجوع وعدم توفر لقمة العيش دفعهم للخروج للتسول وأنهم أحيانا يصلون إلى درجة المرض بسبب الجوع وحسب ما صرح به الأغلبية أن هناك أمور أخرى أكثر من الجوع كالمرض ثم يأتي الجوع وحسب إجابة المبحوث رقم 1 أن الجوع لا يدفعه للتسول بل هو يتعاطى المخدرات وهذا ما يدفعه للتسول حيث يدخن أيضا ولا يستطيع التخلي عنها وأن والديه لا يعلمان أنه يتسول أو يتعاطى.

البند 29 تحت عنوان في رأيك هل المال الذي تحصل عليه من التسول يجعلك تشتري ما تريده؟

أكد أغلبية المبحوثين أن المال الذين يحصلون عليه لا يوفر لهم كل ما يريدونه لأن لديهم الكثير من المشاكل وهم يجنون قليل من المال فقط والمرض والفقر الشديد أصبح من الصعب شراء كل ما يريدونه وحسب تصريح الحالتين 12 و13 أنهم يحصلون أحيانا على المال الكافي ليشتروا يحتاجونه من لباس وأكل وأشياء أخرى

البند 30 تحت عنوان هل تتسول لتحصل على ما هو زائد عن حاجتك؟

أكد كل المبحوثين أنهم لا يتسولون عن ما هو زائد عن حاجاتهم ...

البند 32 تحت عنوان بغض النظر عن حاجاتك اليومية هل لديك حاجات أخرى تتسول لأجلها؟

أكد لنا أغلبية المبحوثين أن هناك حاجات أخرى يتسولون لأجلها أولى من الحاجات اليومية كمعالجة نفسه أو أحد أفراد العائلة أو تسديد بعض الديون المتراكمة على الأهل، أما الحالتين 12 و13 ليس لديهم حاجات أخرى سوى الحاجات اليومية وتوفير لقمة العيش فكليهما يبيعان (السلع البسيطة، الحلوى، العلك، بابي مشوار "المناديل الورقية").

البند 31 تحت عنوان هل تتسول لشراء الوسائل الترفيهية؟

أكد أغلبية المبحوثين أنهم لا يتسولون لشراء الوسائل الترفيهية لأن هناك الجوع والفقر والبطالة والمرض من الأساسيات

البند 33 تحت عنوان هل تتسول لأنك أكبر إخوتك؟

معظم إجابات المبحوثين كانت أنها تتسول لأنها أكبر أخوتها لأنه لا يوجد معيل أو الوالدان منفصلان أو متوفيان الأب أو الأم أو كليهما وأنهم يعيشون حالة من الفقر المدقع

والمرض. كما كانت إجابة الأقلية أنهم يتسولون فقط ليسوا لأنهم أكبر أخواتهم وهناك من يكبرهم والحاجة دفعتهم للخروج للتسول وهناك من يجبرهم أيضا.

البند رقم 34 تحت غطاء هل تسول لعدم توفر فرصة عمل لرب الأسرة أو من يعيلك؟

أكد أغلبية المبحوثين أن الوالدان أو من يعيلهم بدون عمل، أو عمال يوميين يمارسون نشاطات غير مستقرة (كبيع السلع الاستهلاكية في الأسواق أو مساعد بناء...) فعدم قدرتهم على توفير الحياة الكريمة للعائلة جعلتهم يتسولون لكن الأقلية من المبحوثين كانت إجابتهم أنهم لا يملكون أصلا رب أسرة أو معيل ومبحوث واحد والده يعمل إلا أنه يتسول لجمع المال لكي يشتري المخدرات.

البند رقم 35 تحت عنوان هل والداك يمارسان التسول؟

في هذا البند كانت إجابة المبحوثين أن والديهم يمارسون التسول بينما كانت إجابة الأقلية من المبحوثين وهي الحالات 1، 10، 13، 14 أن والديهم لا يمارسون التسول

البند رقم 36 تحت عنوان من أين اكتسب التسول من أحد الوالدين أو كلاهما أو من يعيلك أو من الأصدقاء؟

أكد أغلبية المبحوثين أن عادة التسول تم اكتسابها من العائلة (الوالدين) من يعيلهم وذلك عن طريق التعلم لأنهم كانوا صغارا يصطحبونهم معهم أو يتسولون بهم وهذا ما يجعلهم يكتسبونها باعتبارها مهنة جد عادية دون بذل جهد لكن إجابة الأقلية من المبحوثين أن عادة التسول مكتسبة من الأصدقاء ومن الحي الذي يقطنون فيه وأن الأصدقاء هم من رسخوا في أذهانهم هذه الفكرة ومبحوثين لم يكتسبونها بل تم إجبارهم. وهي الحالة 7 و14.

البند رقم 37 تحت عنوان هل تعاني من نوع من التهديد أو التخويف من شخص ما أو أشخاص؟

كانت إجابة أغلب المبحوثين في هذا البند أنه ليس هناك أي تخويف أو تهديد من قبل أي شخص لكن الأقلية من المبحوثين كانت إجاباتهم كالآتي أنهم معرضين للضغط والتهديد والتخويف فالحالات 7، 9، 11 يعانون من التخويف والتهديد من طرف عائلتهم ومن يعيلهم لكن الحالة 14 معرضة للتهديد من طرف شخص ما لم يصرح لنا من هو.

البند رقم 38 تحت عنوان هل ترى قلة التراحم بين أفراد المجتمع لسد حاجيات أسرتك دفعك للتسول؟

أكد الأقلية من المبحوثين أن قلة التراحم وعدم مساعدة أفراد المجتمع لأسرهم دفعتهم للتسول. لكن إجابة الأغلبية وما صرحوا لنا به أن هناك تراحم بين أفراد المجتمع والأسرة حيث يقدمون لهم بعض المساعدات إلا أنها لا تكفي. كما أن مبحوث واحد حسب تصريحه لنا أن قلة التراحم بين أفراد المجتمع لا تهمه.

البند رقم 39 هل ترى فشلك في الدراسة سبب من الأسباب لممارسة التسول؟

كانت إجابة الأقلية من المبحوثين وهم الحالات 1، 9، 11 أن الفشل في الدراسة وعدم قدرتهم على الاستيعاب سبب من أسباب خروجهم للتسول كما أن لهم أسباب أخرى تم ذكرها لكن أغلبية المبحوثين لم يكن الفشل في الدراسة هو السبب بل العكس أنهم كانوا متفوقين إلا أن ظروف الحياة القاسية دفعتهم للجوء إلى التسول.

البند رقم 40 تحت عنوان هل تجني المال الكافي لإعالة عائلتك من الناحية المادية؟

أكد كل المبحوثين أن المال الذي يقومون بجمعه لا يكفيهم لإعالة العائلة ماديا لأنهم يجنون قليل من المال فقط. كما صرحت لنا الحالة 1 من جنس ذكر أن العائلة لا تهمه ولا تعنيه.

البند 41 تحت عنوان هل أثر تعاطي المخدرات على حالة أسرتك الاقتصادية فجعلك ذلك تتسول؟

كانت إجابة كل المبحوثين أنه ليس هناك من يتعاطى المخدرات لذلك لا يوجد أي تأثير على الأسرة وأكد مبحوث واحد وهو الحالة 1 أنه يتعاطى المخدرات إلا أنه لا يوجد أي تأثير لأن والداه لا يهتمان به ولا يسألان عنه.

البند 42 تحت عنوان لماذا تتسول؟

كانت الإجابات مختلفة حسب هذا البند هناك من يتسولون بسبب شدة الفقر والمرض وانعدام فرصة عمل لرب الأسرة وهناك من يتم إجبارهم من طرف العائلة وهناك من يتسول لتوفير بعض المال لشراء مادة مخدرة وأبوه لا يقدم له المال ولا يهتم به.

2- نتائج الدراسة في ظل النظريات المعتمدة

إن النتائج الميدانية المتحصل عليها من خلال هذه الدراسة وهي الأطفال ضحايا التسول تتقارب نتائجها مع بعض ما توصلت إليه النظريات الاجتماعية لمعرفة المبررات التي جعلت الطفل ضحية لامتهان التسول وخصوصا النظريات التي اعتمدناها في بحثنا.

إن الجزء الأكبر من عملية تعلم السلوك الذي يمكن اعتباره أنه سلوك إجرامي يتم داخل جماعات يرتبط أعضاؤها بعلاقات شخصية، أي مباشرة، حيث يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال الاختلاط بأشخاص آخرين (العائلة، الأصدقاء) من عملية اتصال، أو المحادثة والإشارات ونظرية المخالطة الفارقة لسذرلاند تؤيد دراستنا الميدانية، فحسب نتائج الدراسة أن أغلبية الأطفال المتسولين (المبحوثين) يمارسون هذا السلوك (التسول) رفقة أصدقائهم، حيث ترتبط جماعة الرفاق بعلاقات شخصية حميمة، كما يتم اكتساب هذا السلوك المنحرف من طرف الأسرة لأنها هي النواة والركيزة الأساسية في ما يتعلمه الطفل. وبما أن الطفل غير

ناضج فكريا وجسديا فهذا يعني أنه يكتسب عدة سلوكيات من العائلة من كثرة مخالطته لها، فحسب سذرلاند السلوك الإجرامي لا يشكل سمة أو مرض ينتقل إلى الإنسان بالوراثة بل وراثة يكتسبه الفرد من خلال اختلاطه بالآخرين.

كما نجد نظرية الضبط الاجتماعي التي تؤيد هي أيضا دراستنا فنجد سيلين يفرق بين المجتمع البدائي والحديث، فالبدائي يتميز بالانسجام وحب الحياة المشتركة وأما الحديث فهو عكس البدائي حيث يتميز بالصراعات داخل الجماعات، فحسب سيلين أن الجريمة أو تعلم السلوك الإنحرافي يكثر في المجتمع الحديث من صراعات خاصة الصراع داخل الأسرة بين الوالدين، فينعكس ذلك على الطفل فينحرف ويصبح يمارس سلوكات غير سوية ومنحرفة كالتسول، فالمفروض أن الطفل يعيش حالة من الاستقرار إلا أن المشاكل الأسرية تجعله يلجأ إلى الشارع فهنا السبب الوحيد للانحراف حسب النظرية يكمن في تفكك المجتمع نتيجة تعقيده، فجوهر نظرية سيلين أن السلوك الإنحرافي يرجع أساسا إلى التفكك الاجتماعي عموما والأسري خصوصها حيث الأسرة كانت تسود فيها الطمأنينة بين أفرادها لكن مع مرور الوقت تعددت أنماط السلوك وانعدمت الطمأنينة في الأسرة وبين الأفراد وتعددت صور الصراع وازدادت الضغوطات على الفرد فيصبح منحرف ويمارس سلوكيات إنحرافية، ولذلك حسب دراستنا أن الطفل الذي يعيش في أسرة مفككة يخرج ليمارس هذا السلوك المنحرف ألا وهو التسول, ففي البند رقم 24 فكانت إجابة المبحوثين رقم08 ورقم06 ورقم07 ورقم09 ورقم04 أنهم اكتسبوا هذا السلوك نتيجة احتكاكهم ومخالطتهم لأصدقائهم والشأن نفسه بالنسبة للبند 36 فقد اكتسب بعضهم هذا السلوك من الأصدقاء والمحيط الذي يقطنون فيه. هذا فيما يخص نظرية المخالطة الفارقة. أما بالنسبة للصراع حسب نظرية سيلين، نجد أنه في البند رقم21 حسب ما صرح به المبحوثين أن العلاقة مع أفراد العائلة ليست جيدة والشأن نفسه في البند23 كانت إجابة بعض

المبحوثين أنهم تعرضوا أو يتعرضون لضغوطات من طرف العائلة أو من أحد أفرادها، دفعتهم للتسول.

3- نتائج الدراسة في ظل الدراسات السابقة

لقد توصلت الدراسة المتمثلة في محاولة معرفة المبررات التي يؤول بها الأطفال ضحايا التسول سلوكياتهم التي تتلخص أهمها في الفقر والبطالة أي عدم توفر المتطلبات اليومية والتفكك الأسري والإهمال من طرف الوالدين، كما كشفت الدراسة على أن الوضع الاجتماعي التي يتسم بعدم الاستقرار (الهجر، الطلاق، الوفاة..) جعلت الأطفال يمتهنون التسول وتدهور الصحة النفسية والجسدية حيث أن كل هذه المبررات جعلت من الطفل ضحية، فمن المفروش أن الطفل في هذه المرحلة يعيش حالة من الاستقرار، حيث يتعلم ويكتسب خبرات جديدة تكونه وليس سلوكيات وخبرات تؤدي به إلى الهلاك، حيث كشفت الدراسة الأجنبية *glori samuel* أن التشرد والظروف الاقتصادية القاسية وتدهور الصحة النفسية والجسدية وانعدام السكن من بين العوامل لممارسة التسول فقد توافقت هذه النتائج في بعض العناصر مع نتائج دراستنا.ففي البند رقم22 حيث كانت إجابة المبحوثين أن التسول يحدث نتيجة غياب متطلبات العيش وكما هو في البند رقم24 كانت إجابة المبحوثين أن التسول يحدث بسبب المرض والفقر، أما في البند رقم 28 و29 و33 فكانت إجابة بعض المبحوثين أن التسول يحدث نتيجة الفقر والمرض.

أما الدراسة العربية، دراسة ريم عبد الوهاب إسماعيل تخلص نتائجها إلى أن التسرب والهروب من المدرسة سبب للتسول فهنا نجد اختلاف مع نتائج دراستنا لأنه حسب ما توصلنا إليه أن الهروب والتسرب المدرسي ليس مبررا واضحا لخروج الطفل للتسول لكن في البند رقم 39 حسب ما صرح به المبحوثين رقم01 ورقم 09 ورقم11 أن الفشل في الدراسة وعدم القدرة على الاستيعاب دفعهم للخروج للتسول، كما نجد أن هناك تشابه في نتائج هذه الدراسة ودراستنا في الفقر والبطالة والتفكك الأسري ومرافقة أصدقاء السوء،وهذا حسب البنود رقم 24 و28 و29

و33 كانت إجابة أغلبية المبحوثين أن الفقر والبطالة وتفكك العائلة من انفصال الوالدين وغيرها جعلهم يمارسون هذا السلوك كما الشأن في البند رقم 36 أن مخالطة أصدقاء السوء والمحيط الذي يقيمون فيه جعلهم يتسولون.

ونجد كذلك نتائج الدراسة المحلية التي أجرتها مصابيح فوزية هناك توافق تام مع نتائج دراستنا تتمثل في التفكك الأسري والفقر والبطالة وعدم توفر السكن الملائم وطبيعة الحي الذي يقيمون فيه الذي يهيئ الجو المناسب للانحراف ففي البنود رقم 24 رقم 25 رقم 28 رقم 29 رقم 32 رقم 36 حيث كانت إجابة أغلبية المبحوثين في هذه البنود أن الدافع للتسول هو الفقر والبطالة والتفكك الأسري.

بعد كل هذه النتائج التي توصلنا إليها نجد أن الدراسات السابقة التي ذكرت تتوافق وتتشابه مع دراستنا.

4- النتائج العامة للدراسة

من خلال الدراسة الميدانية أسفرت الدراسة عن النتائج التالية

- بينت نتائج الدراسة أن التسول لا يقتصر على الأطفال الذكور فقط بل يشمل أيضا فئة الإناث لكن النسبة الأعلى كانت عند الذكور كما كشفت نتائج الدراسة أن العلاقة مع العائلة جيدة التي صرح بها أغلب المبحوثين ولا تدل على عدم الاستقرار العائلي بل ربما هم منسجمون هم وعائلاتهم في موضوع التسول، لكن هناك أطفال يتسولون نتيجة مصاعب وظروف قاسية تمر بها الأسرة وبالتالي فإن هذه الظروف الصعبة التي يعيشها الطفل في مقتبل العمر تدفعه للخروج للتسول وهذا لمساعدة الأسرة في المصاريف وتلبية بعض احتياجاتها ومتطلباتها الضرورية.

- إن غالبية الحالات سواء كانت على علم بكون التسول يمثل سلوكا محرما أو (و)يعاقب عليه القانون أو لم يكن لديها علم بذلك فإنه لا يؤثر عليها من حيث استمرارها في ممارسة التسول نظرا لإدراكها بأنها غير مطبقة على أرض الواقع، وأنها لا توجد أي مهنة أخرى لتحصيل منها بعض المال سوى التسول حسب ما صرحوا به.
- وأوضحت كذلك نتائج الدراسة أن شعور المبحوثين بالمسؤولية نحو عائلاتهم المعوزة بسبب بطالة الأولياء أو ضعف دخلهم يدفعهم للخروج للتسول لمساعدتهم.
- إن التفكك الأسري وتمزق علاقة الأسرة ببعضها البعض يجعل الطفل يهرب إلى الشارع ويتخذ سلوك انحرافي وإجرامي فيقلد من هم من حوله وذلك من أجل تحقيق ذاته فغياب دور أحد الوالدين الذين يمثلون الأساس القوي الذي تبنى عليه الأسرة تجعلهم يبحثون عن البديل فيلجئون إلى التسول.
- كما بينت نتائج الدراسة أن غالبية أفراد المجتمع يتعاطفون مع المتسولين ويساعدونهم وذلك من باب الإنسانية لعلمهم بصعوبة الظروف المعيشية والاقتصادية، رغم أن هذا التصرف خاطئ ويعتبر غالبا تشجيعا لهم لمواصلة التسول والتواكل على الغير بينما يستطيعون العودة لدراستهم وتطوير أنفسهم ليحضوا بمستقبل أحسن.

فالطفل يقوم بتقليد سلوك الأب المنحرف أو المتسول بالتحديد، أو الأم المنحرفة عموما والمتسولة بالتحديد، ويتجه نحو التسول.

ويمكن أن نستنتج أن الأطفال المتسولين قد أهدروا مرحلة مهمة من طفولتهم وهم يمارسون التسول وهذا ما سبب لهم الحرمان من التمتع بمرحلة الطفولة والتي تعتبر أهم مرحلة يمر بها الفرد في حياته. فالمسؤولية الملقاة عليهم بأنهم أكبر إخوتهم جعلتهم يتسولون.

فمعظم الأطفال المتسولين يسكنون بالمدن والتي تتميز بالمظاهر المادية وزيادة تكاليف المعيشة ومتطلبات الأسرة إذ عادة ما يتأثر الأطفال بهذه الماديات فيصبحون بحاجة إلى اقتنائها فيكون قرارهم الخروج للتسول لتلبية وإشباع متطلباتهم.

حيث لاحظنا قلة الاستعداد من المبحوثين للتعامل معهم فلم يوافقوا على تسجيل إجاباتهم وكانت إجاباتهم مقتضبة وقد لا تؤدي الغاية من دراستنا وهذا قد يعود لتوعية مجتمع الدراسة من ناحية ولقلة أو انعدام الثقافة المجتمعية كما يخص البحث العلمي وممارساته ولطبيعة المنهج المستخدم... المنهج الكيفي والذي تعد ممارسته أصعب بكثير من المناهج الكمية ولكن حاولنا قدر المستطاع أن نستخرج ما هو كامنا من وراء سلوكيات هؤلاء المنحرفين.

- وأهم نتيجة والمتعلقة أساسا بتساؤل الإشكالية يبدو أن تبريرات الأطفال الممارسين للتسول إختلفت وتباينت من طفل إلى آخر، كانت عند بعضهم هي نفسها العوامل التي دفعت بالكبار إلى التسول، وعند بعضهم الآخر أن عوامل التسول عند الطفل ليست نفسها عند الكبار، والمتمثلة في الفشل في الدراسة، والحاجة لشراء الوسائل الترفيهية، و غياب المعيل أي أنه لا يوجد من يوفر للطفل المتسول المصروف الكافي وهذا ما جعله يخرج للتسول.

بينما يتوافقون مع الآباء من حيث أن سبب خروجهم للتسول هو شعورهم بالمسؤولية أو التفكك الأسري أو بطالة الأب.

خلاصة

تطرقنا في هذا الفصل إلى تحليل ومناقشة محور التبريرات ثم تحليل النتائج في ظل النظريات المعتمدة والدراسات السابقة وأهم النتائج العامة.

الخاتمة

لقد توصلت الطالبتان إلى أن تسول الطفل الجزائري عموما والتبسي خصوصا يعد نتاج عوامل عديدة ومتنوعة، وهي تعد من الآفات والظواهر الاجتماعية الخطيرة، التي تهدد كيان الأسرة والمجتمع، وبتقربنا من هذه الفئة وذلك من خلال المقابلات التي أجريناها مع المبحوثين تحرينا عن المبررات التي تدفع بالطفل إلى قرع باب التسول فظهرت مبررات عديدة من بينها الحاجة الماسة والفقر والحرمان التي تجبر بل تلح على الطفل الانسياق وراء التسول ظنا أن التسول هو الحل الوحيد لتلبية جميع احتياجاته، كما أن عنصر التفكك الأسري يعد العامل الآخر في المقابل، فمعظم الأطفال الذين يعيشون حالة تفكك أسري من هجر وطلاق وانفصال أو وفاة أحد الوالدين هم الأكثر عرضة للوقوع في ظاهرة التسول.

فهنا الطفل يعد الطفل ضحية لهذه المبررات التي ذكرناها كما انه في دائرة الخطر لأن ظاهرة التسول قد ينتج عنها آثار سلبية وخيمة لا تحمل نتائجها إلى الأطفال المتسولين يقعون ضحية الاعتداءات الجنسية والاغتصاب والتحرش الجنسي أو حتى استغلالهم عن طريق تشغيلهم وبحكم صغر سنهم وقلة خبرتهم ما يجدون أنفسهم في أوكار الانحراف والجريمة.

وتعد الجهود المبذولة من طرف الدولة غير كافية لمحاربة هذه الظاهرة التي تجعل من الطفل ضحية للتسول والحد منها، وإنما لابد من تضافر جهود المجتمع ككل بما يملك من مؤسسات من أجل تفعيل أدوات الضبط الاجتماعي بدءا من الأسرة التي تمثل المؤسسة الأولى والمسؤولة عن تنشئة الأفراد تنشئة سليمة يصبحون من خلالها قادرين في المستقبل على المساهمة في بناء المجتمع، كذلك دور مؤسسات التربية والتعليم ومختلف المؤسسات العالمية التي من شأنها محاربة مثل هذه الظواهر السلبية التي تهدد المجتمع، فالوعي بماهية الظاهرة وخطورتها والعواقب التي تنجر عنها فيجب تفعيل دور الرقابة على الفرد.

ولا ننسى في الأخير دورنا نحن كباحثين سوسيولوجيين ينحصر في تخصيص عدة دراسات علمية نعالج من خلالها مختلف هذه الظواهر بهدف التعرف على الأسباب والعوامل المسؤولة عن انتشار هذه الظواهر كظاهرة التسول لإيجاد بعض الحلول للحد منها.

من خلال دراستنا لموضوع الأطفال ضحايا التسول يمكن أن نطرح بعض التوصيات والاقتراحات التي يمكن أن تساعد في الحد من هذه الظاهرة والاهتمام بهذه الشريحة المهمة في المجتمع على النحو الآتي

- تفعيل دور مؤسسات النشاط الاجتماعي ومؤسسات المجتمع المدني في مواجهة هذه الظاهرة.
- سن القوانين الردعية والصارمة بخصوص استغلال الأطفال في التسول.
- تحسيس المواطنين بخطورة الظاهرة من خلال البرامج التلفزيونية ووسائل الإعلام والاتصال.
- توفير خدمات الرعاية والتعليم المجانية لهذه الفئات من أجل تقويم سلوكاتهم ومنعهم في الوقوع ضحية لهذه الظاهرة.
- إعادة إدماج الأطفال في الأوساط التعليمية والتربوية والسهر على تعليمهم.
- نشر التوعية داخل الأسر حول الرعاية الجيدة والتربية السوية للأطفال.
- إنشاء مراكز للتكفل بالأطفال المهددين بدخول عالم التسول.
- الاهتمام بالأسر الفقيرة والمعوزة من أجل تحسين مستواهم المعيشي.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولا: المصادر

1. البهيقي إبراهيم بن المحسن (1999): المحاسن والمساوئ، تحقيق: إبراهيم أبو الفضل إبراهيم، مكتبة نهضة مصر، ط1، القاهرة، مصر.

2. علي عبد الله اسماعيل البخاري (2006): صحيح البخاري، درا الرشد للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

ثانيا: المراجع

1. الكتب

3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (1999): قانون العقوبات، وزارة العدل، الديوان الوطني للأشغال التربوية، ط2، الجزائر.

4. رمضاني منصور (2006): علم الإجرام والسياسة الجنائية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر.

5. سامية محمد جابر (2008): الفكر الاجتماعي نشأته واتجاهاته وقضاياه، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر.

6. السروجي طلعت مصطفى (1992): ظاهرة الانحراف بين التبرير والمواجهة، المكتب الجامعي الحديث، ط2، الإسكندرية، مصر.

7. سلبي أحمد (1917): الحياة الاجتماعية في الفكر الإسلامي، مكتبة النهضة المصرية، ط5، القاهرة، مصر.

8. سمير عبد الرحمان هائل الشميري (2012): التسول بصمة كئيبة في جبين المجتمع، دار الكتب، اليمن.

9. شمسة محمد عبد الحميد (د.س.ن): ظاهرة انحراف الأحداث من منظور اجتماعي، (د.ط).

10. العربي الزبيري (1999): تاريخ الجزائر المعاصر، اتحاد الكتاب العرب، ط1، دمشق، سوريا.

11. محمد جابر سامية (2004): سوسيولجيا الانحراف، دار المعرفة الجامعية، ط1، الإسكندرية، مصر.

12. محمد سيد فهمي (2013): أطفال بين الخطر والإدمان، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر.

13. المنجد صلاح الدين (1993): الظرفاء والساخرون في بغداد وباريس- الطبقات الاجتماعية في العصر العباسي، دار الكتاب الجديد، بيروت، لبنان.

14. عيسى الجرجارة (1988): ريادة الإسلام في تفهم خصوصية عالم الأطفال في تقرير وتطبيق حقوقهم الخاصة في الرعاية والتربية، دون طبعة، دار ابن رشد ودار كرمل للنشر، عمان.

15. ماهر جميل أبو خوات (2008): الحماية الدولية لحقوق الطفل، دون طبعة، دار النهضة العربية، القاهرة.

الجرائد والمجلات

16. سليم محمد علي: أساليب تسول قديمة عادت للظهور، جريدة الأحداث الجزائرية، (2012/11/02)، الجزائر.

17. عثماني عبد القادر (د.س.ن): جريمة استغلال الأطفال في التسول، مجلة آفاق علمية، المجلد 11، العدد 1، جامعة أدرار.

18. مريم شرايطية: ظروف اجتماعية والكسب السريع هما السبب، جريدة الخبر الجزائرية، (8 جويلية 2013)، الجزائر.

19. نبراس طه خماس (2016): دراسة ميدانية لأسباب التسول في مدينة بغداد، مقال منشور بجامعة المستنصرية، بغداد، العراق.

20. ويزة بلعسلي (2020): تجريم التسول باستغلال الأطفال في القانون الجزائري، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري، قسنطينة.

21. ياسين بن عمر ومباركة عمامرة (2018): الأطفال ضحايا الاستغلال في التسول بين النصوص القانونية والأهداف المنشودة، المجلد 02، العدد 03، جامعة ورقلة.

الرسائل الجامعية

22. خديجة سبخاوي (2008/2007): التغير الاجتماعي وأثره على تشرد المسنين، رسالة ماجستير في علم الاجتماع الجنائي، غير منشورة، جامعة الجزائر.

23. عبد الحفيظ حفناوي (2005): استغلال الأحداث في التسول، مذكرة ماستر في علم الاجتماع، تخصص جريمة وانحراف، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة العربي التبسي، تبسة.

24. عبد الرحمان بن محمد عسكري (2005): تشغيل الأطفال والانحراف، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض.

25. مخلوف محمد العربي (2008/2007): السلوك الإجرامي لدى تلاميذ المرحلة الثانوية، رسالة ماجستير في علم الاجتماع، جامعة الجزائر.

26. مشاب فاطمة الزهراء (2010): ظاهرة التسول في المجتمع الجزائري، رسالة لنيل شهادة ماجستير في علم الاجتماع التربوي، جامعة الجزائر.

الملتقيات

27. بوهنتالة أمال (2016): أثر العوامل الأسرية في جنوح الاحداث، الملتقى الوطني حول الوطني "جنوح الأحداث قراءة في واقع وآفاق الظاهرة وعلاجها"، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحاج لخضر، باتنة.

28. علي برابل، إحسان برابل (د.س.ن): جنوح الأحداث قراءة للأسباب وتقديرها في ضوء التفسيرات العلمية، الملتقى الوطني "جنوح الأحداث قراءة في واقع وآفاق الظاهرة وعلاجها"، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحاج لخضر، باتنة.

المواقع الإلكترونية

29. شبكة الألوكة، ظاهرة التسول أسبابها وعلاجها، على الموقع: https://www.alukah.net/

30. هيئة الأمم المتحدة، المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة، على الموقع: https://www.un.org

31. عاصم إسماعيل، التسول وآثاره الاجتماعية والاقتصادية، على الموقع: https://www.hellooha.com/

قائمة الملاحق

الملحق رقم (01):

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشيخ العربي التبسي

الميدان: علم اجتماع انحراف وجريمة

قسم علوم اجتماعية

تخصص: انحراف وجريمة

السنة الثانية ماستر

دليل مقابلة

شهادة ماستر (ل.م.د) بعنوان

الأطفال ضحايا التسول

دراسة ميدانية

في شوارع ومساجد ولاية تبسة

من إعداد الطالبتين

- رقية إيمان

- بوترفاس جميلة

الأستاذ المشرف:

د. بوزغاية طارق

السنة الدراسية: 2022/2021

المحور الأول: بيانات عامة حول المبحوث

1. الجنس: ذكر ☐ أنثي ☐

2. العمر:

3. المستوى التعليمي: دون مستوى ☐ ابتدائي ☐ متوسط ☐

4 الجنسية:

5. عدد الأخوة:

6. الوضعية العمرية بين الإخوة:

7 حياة الوالدين

كلاهما على قيد الحياة: ☐

أحدهما متوفي: ☐

كلاهما متوفي ☐

8. هل والداك مطلقان: نعم ☐ لا ☐

9. المستوى التعليمي المتحصل عليه والداك: الأب الأم:

10. هل تعيش مع والديك أو أحدهما أم مع شخص آخر أذكره؟

11. هل تمتلكون سكنا خاص بكم ؟ نعم ☐ لا ☐

هل هو ضعيف أم متوسط؟

12. هل تمتلك أسرتك دخلا شهريا ضعيف ☐ متوسط ☐

13. هل تعاني من مرض ؟ نعم ☐ لا ☐

إن وجد أذكره:

14. هل يعاني أحد أفراد عائلتك من مرض؟ نعم ☐ لا ☐

إن وجد أذكره:

15. صف لنا عن حالتكم المعيشة في البيت من حيث المتطلبات اليومية و توفرها أو عدم توفرها؟

16. هل تمارس التسول لوحدك؟ نعم ☐ لا ☐

إن كان مع شخص آخر ؟ من هو:

17. هل والداك يتعاطيان المخدرات؟ نعم ☐ لا ☐

18. هل أنت تتعاطى المخدرات؟ نعم ☐ لا ☐

19. ما علاقة إدمان المحذرات بالتسول؟

المحور الثاني: بيانات متعلقة بالتبريرات:

20. كيف ترى التسول؟

21. كيف ترى علاقتك مع عائلتك؟

22. كيف ترى تحمل مسؤولية العائلة؟

23. هل أنت معرض أو تعرضت للضغط من طرف عائلتك أو من شخص أخر؟

24. كيف راودتك فكرة التسول؟

25. هل أنت مجبر على التسول؟

26. هل أنت مكره على التسول؟

27. هل من يعولك يوفر لك معروفا يوميا؟

28. في رأيك هل الجوع في بعض الأحيان يدفعك إلى الخروج إلى التسول؟

29. في رأيك هل المال الذي تحصل عليه من التسول يجعلك تشتري ما تريده؟

30. هل تتسول لتحصل على ما هو زائد على حاجتك؟

31.هل تتسول لشراء الألعاب ووسائل للترفيه؟

32. بغض النظر عن حاجاتك اليومية هل لديك حاجات أخرى تتسول لأجلها؟

33. هل تتوسل لأنك أكبر إخوتك؟

34. هل تتسول لعدم توفر فرصة عمل لرب الأسرة أو من يعولك؟

35. هل والداك يمارسان عادة التسول؟

36. من أين اكتسبت عادة التسول من أحد الوالدين أو كلاهما أو من يعيلك أو من الأصدقاء؟

37. هل تعاني من نوع من التهديد أو لتخويف من شخص ما أو أشخاص؟

38. هل ترى قلة التراحم بين أفراد المجتمع لسد حاجات أسرتك تتدفعك للتسول؟

39. هل ترى فشلك في الدراسة سبب من الأسباب لممارسة التسول؟

40. هل تجني المال الكافي من التسول لإعالة عائلتك من الناحية المادية؟

41. هل أثر تعاطي المخدرات على حالة أسرتك الاقتصادية فجعلك ذلك تتسول؟- كيف ذلك؟

42. لماذا تتسول؟

ملخص

تعالج هذه الدراسة موضوع الأطفال ضحايا التسول، حيث انطلقت من التساؤل الرئيسي الذي مفاده: كيف يبرر الطفل ضحية التسول سلوكه أو جريمته؟ ومعرفة ما إذا كانت تختلف عن تبريرات آبائهم أو الذين بدؤوا ممارسة هذا السلوك بعد بلوغ سن الرشد. وللإلمام بالموضوع اعتمدنا على المنهج الكيفي باستخدام أداة المقابلة كتقنية لجمع المعلومات والبيانات، وكانت عينة الدراسة عينة قصدية تمثلت في مجموعة من الأطفال المتسولين بشوارع مدينة تبسة. وتوصلت الدراسة إلى أن هناك العديد من المبررات التي تقف وراء خروج هذه الشريحة من المجتمع إلى الشوارع للتسول وطلب المساعدة، تنوعت بين تفكك أسري والفقر والبطالة والمرض والاستغلال وغيرها من المبررات. وأهم نتيجة والمتعلقة أساسا بتساؤل الإشكالية يبدو أن تبريرات الأطفال الممارسين للتسول تختلف وتتباين من طفل إلى آخر. عند بعضهم هي نفسها العوامل التي دفعت بالكبار إلى التسول، وعند بعضهم الآخر أن عوامل التسول عند الطفل ليست نفسها عند الكبار، والمتمثلة في الفشل في الدراسة، والحاجة لشراء الوسائل الترفيهية، وغياب المعيل أي أنه لا يوجد من يوفر للطفل المتسول المصروف الكافي وهذا ما جعله يخرج للتسول.

بينما يتوافقون مع الآباء من حيث أن سبب خروجهم للتسول هو شعورهم بالمسؤولية أو التفكك الأسري أو بطالة الأب.

الكلمات المفتاحية التسول – الضحية – استغلال الأطفال – تبريرا التسول.

Abstarct

The phenomenon of children begging, going out to the street and exploiting them is one of the most serious crimes that threaten the security and stability of society, especially children, because of its violations of the rights of the child, represented in education, health, comfort and others... The world today is witnessing several cases of exploitation of children in beggary due to unemployment, poverty and family disintegration. Where the employment of children in beggary generates money for the owners The most important finding, mainly related to the question of the problem, seems to be that the justifications for children practicing begging vary and vary from child to child. Some of them are the same factors that led adults to beg, and others that the child's begging factors are not the same as those of adults, namely, the failure to study, the need to buy recreational means, and the absence of a breadwinner, i.e. there is no one to provide the child beggar with sufficient allowance, which made him go out to beg.

They agree with parents in that the reason they go out begging is because they feel responsible, family disintegration or father unemployment.

Keywords: *child exploitation - crime - punishment*